

**الدور القانوني للهيئة السعودية للملكية الفكرية
في حماية البحث العلمي**

إعداد

الباحثة/ ولاء بنت سلامة بن مخيضير الحجيلي

قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة طيبة،

المملكة العربية السعودية

الدور القانوني للهيئة السعودية للملكية الفكرية في حماية البحث العلمي

ولاء بنت سلامة بن مخيضير الحجيلي

قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة طيبة، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: law.walaa5@gmail.com

الملخص:

يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل الدور القانوني الحيوي الذي تؤديه الهيئة السعودية للملكية الفكرية في حماية البحث العلمي، في إطار التوجه الوطني الاستراتيجي نحو دعم الابتكار والمعرفة، ضمن مستهدفات رؤية المملكة ٢٠٣٠ الطموحة. ويبرز البحث أهمية حماية حقوق المؤلف بوصفها أحد الفروع الرئيسية للملكية الفكرية، مع التركيز على الجوانب الأدبية والمالية المرتبطة بالمصنفات العلمية والفكرية، وأهمية توفير الحماية القانونية الفعالة لها من كافة أشكال التعدي، سواء كان ذلك بالتشويه أو التحريف أو السرقة أو الانتحال. تتمحور إشكالية البحث حول دراسة الإطار القانوني المتعلق بحماية حقوق المؤلف في المملكة، ودور الهيئة السعودية للملكية الفكرية في تنفيذ وإنفاذ الأنظمة واللوائح ذات العلاقة، مع تسليط الضوء على أبرز التحديات القانونية والتقنية التي تواجه المؤلفين والباحثين، خصوصاً في ظل التطور الرقمي المتسارع الذي أوجد آفاقاً جديدة للاستغلال غير المشروع للمصنفات الفكرية. كما يتناول البحث بيان العقوبات الجزائية والإجراءات القانونية المقررة لمواجهة هذه التحديات، والتي تهدف إلى ردع المخالفين وحماية الحقوق الفكرية. وقد اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال تحليل دقيق للنصوص النظامية والتشريعات المعمول بها، ومراجعة الدراسات السابقة ذات الصلة، إلى جانب الاطلاع على الممارسات الدولية المقارنة. وخلصت النتائج إلى ضرورة تعزيز التوعية القانونية لدى الباحثين والمؤلفين بأهمية حقوق الملكية الفكرية، وتحديث التشريعات بما يتناسب مع المتغيرات التقنية والتكنولوجية الحديثة. كما أوصى البحث بتمكين الهيئة السعودية للملكية الفكرية من أداء مهامها بكفاءة عالية، عبر توفير الموارد والدعم اللازمين، لضمان خلق بيئة بحثية محفزة وآمنة تحترم حقوق الملكية الفكرية، وتسهم بشكل فعال في دعم مسيرة التنمية والابتكار داخل المملكة.

الكلمات المفتاحية: الملكية الفكرية، حقوق المؤلف، البحث العلمي، الهيئة السعودية للملكية الفكرية، الحماية القانونية.

The Legal Role of the Saudi Authority for Intellectual Property in Protecting Scientific Research
Walaa bint Salama bin Mukhaidir Al-Hujaili
Department of Private Law, College of Law, Taibah University, Kingdom of Saudi Arabia.
Email: law.walaa5@gmail.com

Abstract:

This research presents a study and analysis of the legal role played by the Saudi Authority for Intellectual Property in protecting scientific research, within the framework of the national drive to support innovation and knowledge as part of Saudi Arabia's Vision 2030. The study highlights the importance of protecting copyright as a branch of intellectual property, focusing on the moral and financial aspects related to scientific and intellectual works, as well as mechanisms to safeguard them against distortion, alteration, or plagiarism. The research problem centers on understanding the legal framework governing this protection, the role of the Authority in enforcing relevant regulations, and the major legal challenges faced by authors—especially in the digital environment. It also addresses the criminal penalties prescribed to deter such violations. The research adopts a descriptive and analytical methodology, relying on the analysis of legal texts and relevant previous studies. The findings emphasize the need to enhance legal awareness among researchers and to develop legislation that keeps pace with the challenges of the digital age. The study also recommends empowering the Saudi Authority for Intellectual Property to effectively carry out its responsibilities, in order to ensure a secure and stimulating research environment that respects intellectual property rights and supports innovation and development in the Kingdom.

Keywords: Intellectual property, Copyright, Scientific research, Saudi Authority for Intellectual Property, Legal protection.

أولاً: المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد أولت المملكة العربية السعودية اهتماماً بالغاً بحماية حقوق الملكية الفكرية، إيماناً بأهميتها في تمكين المبتكرين والمبدعين من الحفاظ على ثمار إنتاجهم الفكري. ويُعد هذا الاهتمام امتداداً لمسيرة بدأت منذ الثورة الصناعية، حين بدأ العالم يدرك ضرورة حماية الابتكار والتقدم العلمي.

وتُعد حقوق المؤلف الأدبية والفنية أحد فروع الملكية الفكرية؛ إذ تنظم الحقوق المرتبطة بالمصنفات التي تُنتج عن النشاط الذهني؛ سواء كانت أدبية، أو علمية، أو فنية. وقد سعى المنظم السعودي إلى تعزيز هذه الحماية، وضمان عدم المساس بالمصنفات المحمية من التحريف أو التشويه؛ دعماً لاستمرار الإنتاج العلمي والإبداعي.

وفي هذا السياق؛ جاءت مبادرة تأسيس الهيئة السعودية للملكية الفكرية ضمن مستهدفات رؤية المملكة ٢٠٣٠، بقرار مجلس الوزراء رقم ٤٩٦ بتاريخ ١٤/٩/١٤هـ؛ لتكون الجهة المعنية بتنظيم ودعم مجالات الملكية الفكرية. وتعمل الهيئة على حماية حقوق المؤلف، خاصة في ظل ما أظهرته بعض الدراسات من تنامي ظاهرة التعدي على هذه الحقوق، وسهولة الوصول إلى البحوث الأكاديمية، ووجود ثغرات قانونية في الحماية الإلكترونية.

من هنا؛ تتبع أهمية هذه الدراسة في بيان الدور القانوني الذي تؤديه الهيئة السعودية للملكية الفكرية في حماية البحث العلمي، من خلال الوقوف على طبيعة المصنفات المشمولة بالحماية، والحقوق الأدبية والمالية للمؤلف، وحدود الحماية ومدتها، إلى جانب المخالفات والعقوبات النظامية ذات الصلة.

ويأتي هذا البحث بعنوان:

"الدور القانوني للهيئة السعودية للملكية الفكرية في حماية البحث العلمي".

مشكلة البحث :

تتحدد مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:

- أ- ما الإطار القانوني لحماية الملكية الفكرية في البحث العلمي ؟
- ب- ما مفهوم البحث العلمي ، وما فوائده ، وما خصائصه ؟
- ت- كيف تسهم الهيئة السعودية للملكية الفكرية في إنفاذ أنظمة حماية حقوق المؤلف والملكية الفكرية في البحث العلمي ؟
- ث- ما أبرز التحديات القانونية لحقوق المؤلف في النظام السعودي ، وما هي أبرز صورها؟
- ج- ما الحماية القانونية لحقوق المؤلف في النظام السعودي ، وما صور الاعتداء عليها ، وما العقوبات الجزائية المقررة لحماية حقوق المؤلف في النظام السعودي ؟

أهمية البحث :

تتضح أهمية موضوع البحث فيما يأتي:

- أ- إنَّ النمو المتزايد لاهتمام المملكة في تعزيز البحث العلمي ودعمه ضمن رؤية ٢٠٣٠ ؛ يُبرز الحاجة إلى الكشف عن دور الهيئة في تشجيع الباحثين المحليين ؛ حيث تُسهم في بناء بيئة تحفز الباحثين السعوديين على العمل في المجالات العلمية والابتكارية ؛ إذ توفر لهم الحماية القانونية اللازمة لتطوير مشاريعهم .
- ب- حاجة المفكرين والمؤلفين والمخترعين ؛ لبيان كيفية حفظ ملكيتهم الفكرية ، والدفاع عنها، وبيان الإجراءات الرسمية في ذلك .
- ت- البحث في هذا الموضوع يسלט الضوء على الدور الحيوي للهيئة ؛ حيث إنَّ النظام القانوني يتماشى مع التطورات السريعة في مجالات البحث

العلمي والابتكار .

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى:

أ- الوقوف على الإطار القانوني لحماية الملكية الفكرية في البحث العلمي.

ب- التعرف على مفهوم البحث العلمي ؛ وفوائده ، وخصائصه .

ت- إبراز الدور القانوني للهيئة السعودية للملكية الفكرية في إنفاذ أنظمة حماية حقوق المؤلف، والملكية الفكرية في البحث العلمي .

ث- الوقوف على أبرز التحديات القانونية لحقوق المؤلف في النظام السعودي ، وبيان صورها .

ج- بيان الحماية القانونية لحقوق المؤلف في المملكة ، وعرض صور الاعتداء عليها حقوق ، وبيان العقوبات الجزائية في نظام حماية حقوق المؤلف .

مصطلحات البحث :

١- دور: هو " مجموعة من الأنشطة المرتبطة، أو الأطر السلوكية التي تحقق ما هو متوقع في مواقف معينة. ويترتب على الأدوار إمكانية التنبؤ بسلوك الفرد في المواقف المختلفة " .^(١)

ويعرّف الدور بأنه : " هو الواجب والمسؤولية التي يجب القيام بها، فيقال هذا دورك أن تفعل كذا أي: مسؤوليتك وواجبك؟ أن تقوم بهذا العمل".^(٢)

(١) مرسى ، محمد منير : الإدارة التعليمية أصولها وتطبيقاتها ، (عالم الكتب ، القاهرة

، مصر ، د.ط ، ١٤٤٦هـ - ٢٠٠٥م) ، ص ١٣٣ .

(٢) عفيفي ، محمد (١٤٢٥هـ) . دور الأسرة في أمن المجتمع . كلية الملك فهد الأمنية

وتُعرّف الباحثة الدور القانوني إجرائياً في هذه الدراسة بأتمه :

مجموعة الصلاحيات القانونية والتنظيمية التي تمارسها الهيئة بموجب الأنظمة السعودية المعتمدة بهدف صون الإنتاج العلمي ، وحماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة به ؛ كحقوق النشر للمؤلفات العلمية ، وبراءات الاختراع للمبتكرات البحثية ، وسائر حقوق الملكية الصناعية ، والأدبية ذات الصلة بالبحث العلمي.

٢- **البحث العلمي :** " هو عملية فكرية منظمة تتم من أجل تقصي الحقائق في شأن مسألة ، أو مشكلة معينة باتباع طريقة علمية منظمة للوصول إلى حلول ملائمة ، أو نتائج صالحة للتعميم على المشاكل المماثلة " (١).

حدود البحث :

الحدود الزمانية : الفصل الدراسي الثاني لعام : ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م .
الحدود المكانية : كلية الحقوق بجامعة طيبة بالمدينة المنورة .
الحدود الموضوعية : تحدّدت الدراسة في بيان الدور القانوني للهيئة السعودية للملكية الفكرية في حماية البحث العلمي في حدود نظام الهيئة ومهامها .

منهج البحث :

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي : " المنهج الذي يهدف إلى جمع الحقائق والمعلومات عن الظاهرة أو المشكلة موضوع الدراسة، ثم

=

، الرياض ، ٢١-٢٤/٢/١٤٢٥ هـ : ص ١٧٤ .

(١) خضر ، عبدالفتاح : أزمة البحث العلمي في العالم العربي ، (مطبعة سفير ،

الرياض ، د.ط ، ١٩٨١م) ، ص ١١ .

تحليل هذه المعلومات تحليلاً دقيقاً لاستخلاص دلالاتها ومعانيها والتوصل إلى نتائج يمكن تعميمها". (١)

ويعرّف أيضاً بأنه : " الأسلوب الذي يعتمد على دراسة الواقع ، أو الظاهرة كما توجد في الواقع ، ويهتم بوصفها وصفاً ذاتياً ، ويُعبّر عنها تعبيراً كيفياً ، أو تعبيراً كمياً ". (٢)

فالتعبير الكيفي ؛ يصف الظاهرة ويوضح خصائصها ؛ أما التعبير الكمي ؛ فيعطيها وصفاً رقمياً يوضح مقدار هذه الظاهرة ، أو حجمها ، أو درجة ارتباطها مع الظواهر الأخرى (٣) ؛ فهو يتجاوز مرحلة جمع البيانات الوصفية حول الظاهرة إلى التحليل ، والربط ، والتفسير لهذه البيانات ، وتصنيفها ، وقياسها واستخلاص النتائج منها . (٤)

الدراسات السابقة :

بعد بحث و استقصاء حول موضوع " الدور القانوني للهيئة السعودية للملكية الفكرية في حماية البحث العلمي " - حسب الجهد و الإمكان - وجدت الباحثة بعض الدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع ، وهي :

١. الدراسة الأولى :

العصيمي ، سلطان : حماية محل حق المؤلف في النظام السعودي

-
- (١) العساف ، صالح بن حمد : مدخل إلى البحث في العلوم السلوكية ، (مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط٣ ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ١٨٩ .
- (٢) عبيدات ، ذوقان ، كايد عبدالحق و عبدالرحمن عدس : البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه ، (دار الفكر ، عمان ، ط١٠ ، ١٤٢٨ هـ) ، ص ١٩١ .
- (٣) المشوخي ، محمد سليمان : تقنيات ومناهج البحث العلمي ، (دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط١ ، ٢٠٠٢ م) ، ص ٤٥ .
- (٤) عميرة ، إبراهيم : حتى نفهم البحث التربوي ، (دار المعارف ، القاهرة ، د.ط ، ١٩٨١ م) ، ص ٩٢ .

دراسة تحليلية مقارنة – كلية القانون ، جامعة الملك عبدالعزيز (مجلة الحقوق للبحرث القانونية والاقتصادية ، كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية ، مج ٥ ، ع ٢ ، ٢٠١٧م) .

هدفت الدراسة إلى تناول الشروط الواجب توافرها في المصنفات الفكرية حتى تتمتع بالحماية ، وقد ركزت على شرط الابتكار كأحد أسس الحماية وحللت معيار الابتكار الذي اعتمده المحلل السعودي مقارنة بالمعايير التي اخذت بها الدول التي لها تاريخ طويل في أنظمة حماية الملكية الفكرية .

وقد استخدم الباحث ؛ المنهج التحليلي المقارن .

وخلصت الدراسة إلى أبرز النتائج الآتية :

- أن النظام السعودي يشترط لحماية المصنف أن يكون مبتكرًا ، وأنَّ الابتكار وحده لا يكفي؛ بل لابد أن يعبر عن الفكرة بصورة مادية ملموسة حتى تخضع للحماية .
- كما أظهرت الدراسة أن معيار الابتكار المعتمد في النظام السعودي يتميز بمرونة نسبية ، إلا أنه قد يحتاج إلى مزيد من التحديد لمواكبة التطورات التقنية الحديثة.

٢. الدراسة الثانية :

ناصر ، جبران خليل : حماية الملكية الفكرية : حقوق المؤلف في ظل التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية (أطروحة دكتوراه (منشورة) ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية ، قسم علم المكتبات والعلوم الوثائقية، جامعة وهران ١- أحمد بن بلة ، ٢٠١٧ م - ٢٠١٨م) .

وهدف هذه الدراسة إلى توفير كل الحماية لمجموعة عناصر الابداع والابتكار ؛ سواءً حماية حقوق التكليف والحقوق المجاورة .

واعتمد الباحث ؛ منهج تحليل المحتوى من ناحية ، كما استخدم أداة

المقابلة التي خُصصت لمن يعينهم موضوع الملكية الفكرية وحماية حقوق المؤلف .

وخلصت الدراسة لأبرز النتائج التالية :

- لا يجوز للمؤلف منع النسخ لأغراض شخصية.
 - التراخيص أداة قانونية فعّالة في البيئة الرقمية.
 - الملكية الفكرية لا يجب أن تمنع تقاسم المعرفة بين الأجيال.
٣. الدراسة الثالثة :

ملحم ، سعد حسين : اشكاليات حماية حقوق المؤلف في النشر الالكتروني ، (مجلة كلية القانون والعلوم السياسية ، جامعة الفلوجة ، بغداد ، العراق ، ع ٢ ، ٢٠١٩ م).

وهدف هذا البحث الى اقتراح آليات قانونية وتقنية تلائم بيئة النشر الالكتروني لحماية حقوق المؤلفين على المصنفات المنشورة إلكترونياً .
وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي .
وتوصلت الدراسة لمجموعة من النتائج من أهمها :

- وجود ثغرات قانونية كبيرة في حماية حقوق المؤلف إلكترونياً.
- النشر الالكتروني يضعف سلطات المؤلف في تعديل أو سحب المصنف.

- صعوبة تقاضي مقابل مادي عادل عن المصنفات المنشورة رقمياً.

٤. الدراسة الرابعة :

سعيد ، رئاسة عبدالرحمن : الاعتداءات الواقعة على حقوق المؤلف وآليات التصدي لها على المستوى الدولي ودولة الإمارات ، (رسالة دكتوراه منشورة) ، كلية الحقوق ، قسم القانون المدني ، جامعة المنصورة ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م).

وقد تمثلت أهداف هذا البحث ؛ في بيان ما تقوم به دولة الإمارات

من جهود في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية ، من سنّ تشريعات جديدة، والتعديلات على التشريعات السابقة ، والانضمام للاتفاقيات الدولية، وتعاون جميع الهيئات المختصة بهذا المجال ، والوقوف على الاتجاهات الحديثة في مجال حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة.

وقد استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن .

وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج كان من أبرزها ؛

- انتشار ظاهرة الاعتداءات رغم التشريعات.
- استثناءات الحقوق في الإمارات ومصر غير مرنة.
- تغليب العقوبات في التشريع الإماراتي مقارنة بالمصري.

٥. الدراسة الخامسة :

عثماني ، مريم : البحث العلمي بين أخلاقيات المهنة الجامعية وجرائم السرقة العلمية ، (مجلة الاجتهاد القضائي ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر ، مج ١٥ ، ١٤ ، ٢٠٢٣م).
وقد هدفت هذه الورقة البحثية إلى دراسة الإطار العام لموقع البحث العلمي وتحديد التزامات وحقوق عناصر الأسرة الجامعية ضمن ميثاق أخلاقيات المهنة ، مع التركيز على تأثير السرقة العلمية عليه وكيفية مواجهتها كأحد الصعوبات التي تعترض استمرارية البحث العلمي وتقدمه. واستخدم الباحث المنهج الوصفي.

وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج كان من أبرزها ؛ سهولة الحصول على البحث الأكاديمي والذي تطور على إثره مستوى السرقات العلمية ، وارتباطها بالتطور التقني .

كما أنّ هناك عدم تناسب بين المستوى القانوني المتواجد ومستوى

السرقات العلمية الموجودة .

المبحث الأول

الإطار القانوني لحماية الملكية الفكرية في البحث العلمي :

يُعدُّ تنظيم الملكية الفكرية ركيزة أساسية لحماية مخرجات البحث العلمي ؛ لما يوفره من ضمانات قانونية تحفظ حقوق الباحثين وتحفز الابتكار.

ويستعرض هذا المبحث الإطار النظامي المعتمد في المملكة لحماية الملكية الفكرية ، مع تسليط الضوء على الدور الذي تضطلع به الهيئة السعودية للملكية الفكرية في هذا المجال.

وقد شمل هذا المبحث مطلبين :

المطلب الأول : الإطار القانوني لحماية الملكية الفكرية :

تُعدُّ الملكية الفكرية أحد الأسس الرئيسية لتعزيز الابتكار، والإبداع في مختلف المجالات العلمية والأدبية والفنية.

وتعود جذور هذا المصطلح إلى حماية الحقوق الخاصة بالمبدعين والمخترعين والمفكرين في أعمالهم الفكرية والإبداعية ، وتمنحهم حقوقاً قانونية حصرية في استخدامها واستغلالها.

وتشمل الملكية الفكرية مجموعة واسعة من الحقوق ؛ منها حقوق الطبع والنشر، وبراءات الاختراع ، والعلامات التجارية ، والحقوق المتصلة بالتصاميم الصناعية والأسرار التجارية.^(١)

إنَّ نظام الملكية الفكرية ؛ يُعزز النمو الاقتصادي ، والاجتماعي من خلال تحفيز الاستثمارات في البحث والتطوير، ودعم الصناعات الثقافية

(١) الألفي ، محمد جبر : حقوق الملكية الفكرية لمتصلة بالتجارة ، (المعهد العالي للقضاء ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، ط١ ، ١٤٣١ هـ) ، ص ١٨ .

والإبداعية ، وتشجيع تبادل المعرفة والتكنولوجيا بين الدول والمؤسسات ؛ لذا تُعتبر الملكية الفكرية ركناً أساسياً لتحقيق التقدم ، والتنمية المستدامة في المجتمعات الحديثة.

ويعتمد تقدم المجتمعات وازدهارها على تعزيز قدرة الأفراد في ابتكار أفكار جديدة ، وتحويلها إلى واقع ملموس يفيد الجميع.

ومن هنا ؛ تتبع أهمية الملكية الفكرية كأداة قانونية تتيح لهؤلاء المبدعين الحفاظ على حقوقهم واستثمار جهودهم في بيئة تضمن لهم عوائد مالية ومعنوية ؛ من خلال حماية الأفكار الإبداعية والاختراعات والمصنفات الأدبية والفنية، والتي تُتيح للمبدعين الاستفادة من أعمالهم والتمتع بحقوق حصريّة في استغلالها.^(١)

فالملكية الفكرية إذن ؛ ليست مجرد أدوات قانونية ؛ بل هي منظومة شاملة تعمل على تعزيز التعاون الدولي وتبادل المعرفة ، مما يسهم في بناء مجتمع عالمي أكثر ازدهاراً وتقدماً.

ومن هذا السياق يجدر بالباحثة ؛ التعريف بالملكية الفكرية ، وبيان أنواعها، وتعريف البحث العلمي وعرض أبرز فوائده ، وأنواعه ، ثم بيان الحماية القانونية للملكية الفكرية في البحث العلمي ؛ من خلال عرض الأهداف والأهمية .

(١) أنغو ، محمد : اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وانعكاساتها على البلدان النامية ، (مجلة التعاون الاقتصادي والتنمية ، أنقرة ، مج ٣٦ ، ٢٤ ، ٢٠١٥م) ، ص ١٠٩ .

أولاً : تعريف الملكية الفكرية :

لقد وقفت الباحثة على عدة تعريفات للملكية الفكرية تعرض منها ما يأتي :

الملكية الفكرية (Intellectual Property) : معروفة أيضاً بالاختصار الإنجليزي (IP) ، ويُقصد بها ؛ الأعمال الإبداعية غير الملموسة التي تنتج من خلال إعمال الفكر، ويحق لصاحبها تملك نتائجها ، وحمايتها ببراءات اختراع ، أو علامات مسجلة ، أو حفظ للحقوق.

ولقد ظهر مصطلح الملكية الفكرية لأول مرة في مقالة نُشرت عام: ١٧٦٩م في دورية المراجعة الشهرية البريطانية (Monthly Review) إلا أنَّ أول استخدام حديث للمفهوم كان في عام : ١٨٠٨ م.^(١)

واصطلاح الملكية الفكرية يشير ايضاً إلى " جميع فئات الملكية الفكرية وتحديدًا حق المؤلف والحقوق المتعلقة به، والعلامات التجارية والبيانات الجغرافية والرسوم والنماذج الصناعية وبراءات الاختراع وتصميم الدوائر المتكاملة ، والمعلومات غير المكشوف عنها ".^(٢)

كما تُعرّف الملكية الفكرية بأنها : " سلطة مباشرة يعطيها القانون للشخص على كافة منتجات عقله وتفكيره وتمنحه مكنة الاستئثار والانتفاع بما تدر عليه هذه الأفكار من مردود مالي، للمدة المحددة قانوناً ودون منازعة أو اعتراض من أحد " ^(٣)

(١) الكمالي، محمد ، إياد طنش : آلية حماية حقوق الملكية الفكرية ، (مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية ، دبي ، في ٩ - ١١ مايو ٢٠٠٤م) ، ص ٢٢٧ .

(٢) الكمالي : آلية حماية حقوق الملكية الفكرية ، مرجع سابق ، ص ٢٢٧ .

(٣) الكسواني ، عامر محمود : الملكية الفكرية ماهيتها ، مفرداتها ، طرق حمايتها ، (دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، ط ١ ، ٢٠١١م) ، ص ٦٨ .

والملكية الفكرية هي ؛ مصطلح قانوني يدل على ما ينتجه عقل الانسان من أفكار محددة تتم ترجمتها إلى أشياء ملموسة فيدخل في نطاقها كافة الحقوق الناتجة عن النشاط الفكري للإنسان في المجالات الفنية ، والأدبية والعلمية ، والصناعية ، والتجارية ، وغير ذلك .

والملكية الفكرية ؛ هي القواعد القانونية المقررة لحماية الإبداع والابتكار الفكري.(١)

وقد ورد تعريف الملكية الفكرية إجمالاً بأنها : " الحقوق التي ترد على شيء غير مادي " . (٢)

كما تُشير الملكية الفكرية : إلى إبداعات العقل من اختراعات ومصنفات أدبية وفنية وتصاميم وشعارات، وأسماء، وصور مستخدمة في التجارة.(٣)

والملكية الفكرية محمية قانوناً بموجب حقوق منها مثلاً البراءات وحقوق المؤلف والعلامات التجارية التي تمكّن الأشخاص من كسب الاعتراف بابتكارهم أو اختراعهم أو فائدة مالية نظيرها.

(١) صونية ، حفاص : حماية الملكية الفكرية الأدبية و الفنية في البيئة الرقمية في ظل

التشريع الجزائري ، (رسالة ماجستير - غير منشورة - ، كلية الحقوق ، قسم المكتبات ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، الجزائر ، ٢٠١٢م) ، ص ٢٤ .

(٢) السنهوري ، عبدالرزاق : الوسيط في شرح القانون المدني ، (دار النهضة ، ط ١ ، ١٩٩١ م) ، ص ٢٧٥ .

(٣) المنظمة العالمية للملكية الفكرية - WIPO - ، متاح على الرابط :

<https://www.wipo.int/about-ip/ar> (تاريخ الدخول : ١٢/٩/١٤٤٦هـ) .

ويرمي نظام الملكية الفكرية، من خلال إرساء توازن سليم بين مصالح المبتكرين ومصالح الجمهور العام، إلى إتاحة بيئة تساعد على ازدهار الإبداع والابتكار.^(١)

ويمكن القول؛ بأن الملكية الفكرية تُعدُّ من المفاهيم القانونية التي تُمثِّل حق الفرد أو الكيان في الاستفادة من الأعمال الإبداعية التي ينتجها؛ سواءً كانت أفكاراً جديدة، أو اختراعات، أو تصاميم، أو أعمال أدبية وفنية، وتعتبر حماية هذه الحقوق أمراً أساسياً؛ من أجل تشجيع الابتكار، والإبداع، وتعزيز التنمية الاقتصادية.

ومما سبق يمكن تعريف حماية الملكية الفكرية بأنها: توفير كل الحماية لمجموع عناصر الإبداع والابتكار.^(٢)

وذلك لأنه يجمع شمولية الحماية - لكل العناصر - مع تعدد مصادرها وأساليبها، ولأنَّ مفهوم حماية الملكية الفكرية أصله فضفاض، ويتسع لاجتهادات وتفسيرات متعددة.

(١) المنظمة العالمية للملكية الفكرية - WIPO - ، متاح على الرابط :

<https://www.wipo.int/about-ip/ar> (تاريخ الدخول : ١٢/٩/١٤٤٦هـ) .

(٢) ناصر ، جبران خليل : حماية الملكية الفكرية : حقوق المؤلف في ظل التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية (أطروحة دكتوراه - منشورة - ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية ، قسم علم المكتبات والعلوم الوثائقية ، جامعة وهران - ١ أحمد بن بلة ، ٢٠١٧ م - ٢٠١٨م)، ص ١٢ .

أنواع الملكية الفكرية :

الدارات المتكاملة :

الدارة المتكاملة هي ؛ دائرة الكترونية مبتكرة مصغرة ومصممة بغرض تأدية وظيفة الكترونية دقيقة. وتستعمل بشكل عام في الأجهزة الالكترونية: وتشكل فيها العناصر - أحدها نشطا على الأقل - والوصلات ، أو بعضها شكلاً متكاملاً في قطعة مترابطة من المادة. وتصمم تلك العناصر معاً وفق ترتيب ثلاثي الأبعاد لأغراض التصنيع.

الأنصاف النباتية :

هي المجموعة النباتية التي تنتمي إلى مصنف نباتي واحد: وتُصنَّف أنها من أدنى الدرجات المعروفة. والتي تحدد من خلال التعبير عن السمات والخصائص التي تنتج عن تركيب وراثي واحد أو مجموعة معينة من التراكيب الوراثية. كما يمكن تمييزها عن أي مجموعة نباتية من خلال التعبير عن الخصائص المذكورة؛ واعتبارها وحدة خاصة بالنظر إلى قدرتها على التكاثر مع الحفاظ على خصائصها دون تغيير.

العلامات التجارية :

العلامات التجارية هي ؛ الإبداعات التي تكون على شكل أسماء ، كلمات ، إمضاءات ، حروف، رموز، وأرقام ، عناوين ، وأختام ، وكذلك التصميمات والرسوم والصور، والنقوش المميزة ، أو طريقة تغليف عناصر تصويرية ؛ أو أشكال ، أو لون أو مجموعة ألوان ، أو مزيج من ذلك ، أو أية إشارة ، أو مجموعة إشارات إذا كانت تستخدم ، أو يراد استخدامها في تمييز سلع ، أو خدمات منشأة ما.

حق المؤلف :

حقوق المؤلف ؛ هي أحد المجالات الإبداعية في الملكية الفكرية ؛ وهو ما يمنح للمؤلف ، أو المبدع الحق في استعمال و استغلال العمل ، ومنع الغير من استعماله ، والانتفاع به دون موافقته.

وتحفظ حقوق المؤلف الأدبية والمادية كاملة للمبدعين والمبدعات.

على من يُطلق لقب (المؤلف) ؟

المؤلف ؛ هو الشخص الذي ابتكر المصنف ؛ ويعد مؤلفاً كل من نُشر اسمه على المصنف ما لم يثبت خلاف ذلك ؛ وفي حالة عدم ذكر اسمه؛ أو الإشارة إليه باسم مستعار ، ففي هذه الحالة يصبح الناشر ممثلاً ينوب عن المؤلف.

ويدخل في مسمى المؤلف ؛ كل من يساهم في تأليف مصنف مرئي وصوتي مثل ؛ مؤلفو النص، والسيناريوهات ، وكُتّاب الحوار. ^(١)

ثانياً : تعريف البحث العلمي ، فوائده ، وخصائصه :

البحث العلمي ؛ هو أداة أساسية في تحقيق التقدم الاجتماعي والعلمي ، ويسهم في تطوير العديد من المجالات ؛ من خلال التركيز على خصائص البحث مثل الموضوعية ، الدقة ، والابتكار ، يمكن للباحثين تقديم حلول علمية فعالة للمشكلات.

(١) اللائحة التنفيذية لنظام حقوق المؤلف ، الهيئة السعودية للملكية الفكرية . الرياض ، متاح على الرابط: www.saip.gov.sa/ar/ ، (تاريخ الدخول : ١٧/٩/١٤٤٦ هـ) .

كما أنَّ أهمية البحث العلمي في المجتمع ؛ تكمن في مساهمته في التقدم العلمي ، والتكنولوجي، وحل المشكلات المعاصرة ، ودعم التنمية المستدامة .

والجدير بالذكر؛ أنَّ هناك تعريفات عديدة للبحث العلمي تورد الباحثة منها ما يلي :

البحث العلمي :

يُعَدُّ البحث العلمي عملية فكرية منظمة يقوم بها شخص ويدعى الباحث ؛ من أجل تقصي وتفسير الحقائق التي تتعلق بمسألة ، أو مشكلة معينة تدعى موضوع البحث ؛ وذلك من خلال طريقة علمية منظمة تسمى منهجية البحث العلمي، والتي تهدف إلى الوصول إلى حلول ملائمة ، أو نتائج صالحة قابلة للتعميم على المشكلات ؛ كما يعتبر البحث العلمي محاولة لاكتشاف المعرفة ، والبحث عنها وتطويرها ، وتنميتها وفحصها ، وتحقيقها بدقة ونقد عميق، ومن ثم عرضها بشكل متكامل لكي تسير على نهج الحضارة العلمية والمعارف البشرية التي تساهم إسهاماً حياً وشاملاً في العديد من المجالات الحياتية للمجتمع في جميع أنحاء العالم .^(١)

ويعرف البحث العلمي بأنه : تَقْصَى أو فحص دقيق لاكتشاف معلومات أو علاقات جديدة ونمو المعرفة الحالية والتحقق منها .^(٢)
كما يُعرَّف بأنه : العمل الذي يتم إنجازه لحل ، أو محاولة حل مشكلة قائمة ذات حقيقة مادية.^(٣)

(١) الدليمي، عصام حسن ، و علي عبدالرحيم صالح : البحث العلمي أسسه

ومناهجه، (دار الرضوان ، عمان ، الأردن ، ط ١ ، ٢٠١٤م) ، ص ١٥ .

(٢) الشريف ، عبدالله محمد : مناهج البحث ، (عصمى للنشر ، القاهرة ، مصر ، د.ط ، ١٩٩٦م) ، ص ١٣ .

(٣) الخطيب ، محمد عجاج : لمحات في المكتبة والبحث والمصادر ، (دمشق ، سوريا

، ط ١٩ ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م) ، ص ٩ .

ويُعرَّفُ بأنَّه : الأسلوب المتبع للحصول على المعلومات وإثبات صحتها ، وربطها بمعلومات أخرى سبق معرفتها ، ثم صياغتها في قاعدة ، أو قانون عام ، ويبدأ هذا الأسلوب بالملاحظة ، أو الاقتناع بفكرة معينة ، ثم إجراء التجربة ورصد المشاهدات ، واستخلاص النتائج ، ثم ربط هذه النتائج بنتائج أخرى معروفة في صيغة قانون علمي ، أو قاعدة علمية .^(١) وقد كان من تعريفاته أيضاً أنَّه : عبارة عن الفحص والتقصي المنظم للحقائق ؛ واللذان يرميان إلى إضافة معرفة جديدة إلى ما هو متوفر منها فعلاً ، بطريقة تسمح بنشر ، وتعميم ، ونقل نتائجها إلى الناس وبالتدليل عليها ، والتأكد من صحتها ، وصلاحياتها للتعميم .^(٢)

فوائد البحث العلمي :

للبحث العلمي فوائد متعددة منها ما يلي :

- ١- يساهم البحث العلمي في تغذية وتنمية العقل الإنساني وتزويده بالعديد من العلوم والمعارف الجديدة والحديثة في العديد من المجالات المختلفة، كما يُستخدم في تحليل وتفسير الظواهر الطبيعية والتنبؤ بها عن طريق الوصول إلى تعميمات وقوانين عامة.
- ٢- يساهم في استمرارية ومداومة النهضة الحضارية للبشرية، وذلك من خلال مواكبة العمليات التطورية والتجديدية التي تعاصرها الأمم والشعوب المختلفة في العديد من المجالات المختلفة.

(١) طلبة ، مصطفى كمال ، (١٩٧٣م) . البحث العلمي في خدمة المجتمع ، المؤتمر الثاني لاتحاد الدول العربية . جامعة القاهرة في ٤-٧ فبراير ١٩٧٣م ، ص ١٤٧ .

(٢) الشيباني ، عمر التومي : مناهج البحث الاجتماعي ، (المنشأة العلمية ، طرابلس ، ط ٢ ، ١٩٧٥م) ، ص ٤٨ .

٣- يساعد بشكل كبير في إبقاء البشرية في حالة التنمية والتطور المستمرة، الأمر الذي يضمن حياة الرفاهية للمجتمعات، كما يساهم في تنمية وتطوير المجتمعات المختلفة في العديد من المجالات مما يُحقق السعادة والاستقرار.

٤- يساعد البحث العلمي في إيجاد العديد من الحلول والحقائق التي تساهم بشكل كبير في حل العديد من المشكلات المختلفة التي تواجه المجتمعات في مختلف المجالات والتي ترتبط بحياته اليومية سواء كانت (اقتصادية أو صحية أو تعليمية أو سياسية أو بيئية أو اجتماعية).

٥- يساعد على تغذية وتنمية المعارف والعلوم الفردية والجماعية للعديد من الإدارات والجماعات والمجتمعات المختلفة، كما يساهم في توفير التفسير النقدي للعديد من الآراء والمذاهب والأفكار في العديد من المجالات العلمية والثقافية.

٦- يساهم البحث العلمي بشكل كبير في تدريب العديد من الأفراد على اتقان العديد من المهارات في العديد من المجالات، واكتشاف العديد من الأفكار والمعارف الجديدة في المجالات العلمية والثقافية والتي تساهم بشكل كبير في تقدم وارتقاء الأمم والشعوب .

٧- يساعد الطالب أو الباحث في معرفة كيفية استخدام قواعد ومناهج البحث العلمي، والتعود على أدبيات الممارسة العلمية والموضوعية والمنهجية في حل العديد من القضايا، وإيجاد حلول للعديد من المشكلات بشكل حيادي وموضوعي.

٨- إرساء قواعد وتقاليد البحث العلمي في الحوار والنقاش والجدال بين الباحثين، وتبادل الآراء المختلفة والمتعددة بينهم، ومن ثم تقييمها وتقويمها والحكم عليها.

٩- يساعد في مداومة العقل البشري على التمرين المستمر في مجالات البحث العلمي المختلفة، وذلك بهدف رفع كفاءة القدرات العقلية للفرد في مختلف المجالات. (١)

إنَّ فوائد البحث العلمي تتجاوز حدود المعرفة إلى بناء حضارات وتقدم المجتمعات ؛ فهو أداة فاعلة للتطوير وحل المشكلات. ومن خلاله ، يُصقل الفكر ، وتُبنى المهارات ، وتُرسَم ملامح مستقبل أكثر استقرارًا ورُقياً للأُمم.

خصائص البحث العلمي :

للبحث العلمي خصائص كثيرة ، منها ما يأتي :

١- عملية منظمة للسعى وراء الحقيقة ، أو إيجاد حلول لحاجة علمية ، أو اجتماعية عبر تبني منهج مدروس ؛ هو أسلوب البحث العلمي.

٢- عملية منطقية : يأخذ الباحث على عاتقه التقدم في حل المشكلة بحقائق ، وخطوات متتابعة متناغمة عبر منهج استقرائي ، أو استنتاجي.

٣- عملية واقعية تجريبية ؛ لأن البحث العلمي ينبع من الواقع وينتهي به من حيث ملاحظاته ؛ وعمليات تنفيذه ، وتطبيق نتائجه.

٤- عملية موثوقة قابلة للتكرار ؛ من أجل الوصول لنتائج متشابهة للتحقق من موثوقية ، وصحة نتائج البحث ومن دقة هذه النتائج ، وعدم نقصها وكفايتها لأغراض البحث المقترحة ، وللتحقق من صلاحية وفعالية إجراءات البحث لطبيعة المشكلة ، والنتائج المرجوة من البحث.

(١) الدليمي، عصام حسن ، و علي عبدالرحيم صالح ، مرجع سابق ، ص ١٤٧ ، و شحاتة، حسن : البحوث العلمية والتربوية بين النظرية والتطبيق ، (مكتبة الدار العربية للكتاب ، القاهرة ، مصر ، ط١ ، ٢٠٠١ م) ، ص ٨٠.

٥- عملية موجهة موضوعية لتحديث ، أو تعديل ، أو إثراء المعرفة الإنسانية.

٦- عملية نشطة موضوعية جادة متأنية.

٧- عملية خاصة ؛ حيث للبحث العلمي خصوصية في تركيزه ومنهجيته ، ثم عمومية بدايته ونهايته.^(١)

مما سبق ؛ يمكن القول بأنّ خصائص البحث العلمي تُعد حجر الأساس في تحقيق أهدافه، إذ تضمن منهجيته وموثوقيته و واقعيته الوصول إلى نتائج دقيقة قابلة للتطبيق. ومن خلالها، يسهم البحث العلمي في تطوير المعرفة وحل المشكلات بطرق موضوعية وعلمية رصينة.

ثالثاً : الحماية القانونية للملكية الفكرية في البحث العلمي : الأهداف ، والأهمية :

اتجه المجتمع الدولي بعد إنشاء منظمة الأمم المتحدة أكثر من أي وقت مضى، إلى تكثيف جهوده؛ لأجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين والتعاون الدولي ؛ لذا فقد تم تشجيع الدول على إنشاء المنظمات الدولية ، الإقليمية والعالمية ؛ لتكون فضاء لتأطير صور التعاون في مختلف المجالات ذات الاهتمام المشترك بين الدول ، وعلى هذا الأساس تم إنشاء منظمات دولية ، ووكالات دولية ذات تخصصات مختلفة كمنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأغذية والزراعة ، ومنظمة التربية والعلوم والثقافة، ومنظمة الصحة العالمية.

وفي هذا الإطار تم إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الـ"WIPO" باللغة الإنجليزية و "OMPI" باللغة الفرنسية) بشكل رسمي

(١) الملحم ، سامي محمد : مناهج البحث العلمي في التربية وعلم النفس ، (دار المسيرة ، عمان ، الأردن ، ط٦ ، ٢٠١٠م)، ص ٤٩ .

سنة ١٩٦٧م في ستوكهولم ، ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ سنة ١٩٧٠م، لتأطير وتنسيق التعاون الدولي في مجال حماية الملكية الفكرية ، تضم اليوم حوالي (١٨٠) دولة عضوًا ، وهي منظمة دولية متخصصة في هذا المجال تعمل وفق القانون الدولي ، ولها نشاطات متعددة في هذا الميدان.^(١)

والجدير بالذكر ؛ أنَّ المملكة العربية السعودية قد انضمت لاتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، واتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية.^(٢) كما أنَّها قد أنشأت الهيئة السعودية للملكية الفكرية عام : ١٤٣٨ هـ ، ثم بدأت عام : ١٤٣٩ هـ، بتأسيس أعمالها وانطلاقها نحو تنظيم مجالات الملكية الفكرية في المملكة ودعمها ، وتنميتها ؛ لتكون مساهماً رئيساً لتعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني ؛ من خلال قيادة تكاملية لمنظومة الملكية الفكرية.^(٣)

واستناداً لما سبق ؛ فحريّ بالباحثة ؛ أن تعرض أهداف وأهمية الملكية الفكرية .

(١) الصابغ ، محمد إبراهيم : دور المنظمة العالمية للملكية الفكرية في حماية الملكية الفكرية ، (رسالة ماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، الجزائر ، ٢٠١١م - ٢٠١٢م) ، ص ٥ .

(٢) وزارة التجارة (١١/٢٥/١٤٢٤هـ) . انضمام المملكة لاتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية واتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية، متاح على الرابط : <https://zt.ms/XRpq> (تاريخ الدخول : ١٧/٩/١٤٤٦ هـ) .

(٣) التقرير السنوي التأسيسي (١٤٣٩هـ - ١٤٤٠هـ) . الهيئة السعودية للملكية الفكرية . الرياض ، متاح على الرابط : <https://zt.ms/dGQf> (تاريخ الدخول : ١٧/٩/١٤٤٦ هـ) .

أهداف الملكية الفكرية :

للملكية الفكرية أهداف يمكن تلخيصها بالآتي :

- ١- تنمية الأفراد المبدعين بالاعتماد على الخيال والتحدي .
 - ٢- تنمية المنشآت التجارية بالاعتماد على الملكية الفكرية .
 - ٣- تحقيق مجتمع قائم على احترام الجهود الإبداعية .^(١)
- تُشكّل أهداف الملكية الفكرية ركيزة أساسية لبناء بيئة تُحفّز الإبداع ، وتحمي ثمار العقول ؛ مما يسهم في نهضة الأفراد وازدهار المنشآت ؛ فهي ضمان لتحقيق العدالة ، وتشجيع الابتكار في مجتمع يحترم الفكر وبصونه .

أهمية الملكية الفكرية :

يُعتبر النتاج الفكري والعقلي للإنسان بمثابة أهم الابتكارات التي تنشّط عصرنا الحالي ؛ وهو ما له علاقة مباشرة وقويّة بالناحية الإنتاجية والاقتصادية التي تعود بالنفع على أصحابها ؛ سواءً بالنسبة لمالكي الحقوق أو المجتمع ككلّ ، ويتمثل هذا الارتباط الوطيد في كون أنّ مبتكر الشعارات مثلاً والأسماء والصور ، وكذلك التصاميم الصناعية كلّها لها علاقة استخدام في عالم الاقتصاد والمال ، وهو ما يعكس أهميّة الملكية الفكرية بالنسبة للاقتصاد العالمي بشكل عام والاقتصاد المحلي بشكل خاصّ على اعتباره أحد حلقات الاقتصاد العالمي.^(٢)

(١) الهيئة السعودية للملكية الفكرية (١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م) . الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية . الرياض ، متاح على الرابط : <https://www.saip.gov.sa/ar/national-strategy> (تاريخ الدخول : ١٧/٩/١٤٤٦هـ) .

(٢) شعبان ، مها : الملكية الفكرية وأثرها على الاقتصاد والمجتمع المحلي ، (مجلة الغد الأردني الالكتروني ، ٢٠١٥ م) ، متاح على الرابط : <https://2u.pw/gdoiYak> (تاريخ الدخول : ١٨/٩/١٤٤٦هـ) .

وتجدر الإشارة إلى أنّ الملكية الأدبية والفنية لا تقلّ أهميّة عن نظيرتها الصناعية ؛ إذ تعتبر المؤلفات الأدبية والعلميّة بمثابة الوقود الذي يغذّي محرّك الاختراع ، والابتكار الصناعي ، والتجاري ؛ خاصّة في مجال التخطيط الاقتصادي .^(١)

كما نلمس أهمية الملكية الفكرية من خلال ضرورة حمايتها ؛ إذ مع ظهور الاختراعات الحديثة في أواخر القرن التاسع عشر إلى الآن ومع استمرار الثورة الصناعية ، أدّى كل هذا إلى بروز نتائج خطيرة على الجوانب الاقتصادية ، والاجتماعية ، والصحيّة ؛ الأمر الذي أعطى أثر إيجابي من ناحية عملية الإنتاج ، واتساع حركة التبادل التجاري ؛ ومنه أصبحت الضرورة إلى تنظيم العلاقات التجارية في إطار ما يعرف بالنظام التجاري الدولي ، ومنه بدأت التشريعات الدولية بالاهتمام بتنظيم الحقوق الفكرية بشقيها ؛ وهو النحو الذي يفي أهدافها الاقتصادية .^(٢)

المطلب الثاني : دور الهيئة السعودية للملكية الفكرية في حماية البحث العلمي :

يظنُّ البعض أنّ الملكية الفكرية ؛ هي مجال قانوني حديث ؛ بينما تعد جذور هذا المجال قديمة قدم وجود الإنسان على الأرض ؛ إذ عرفت الحضارات القديمة المفاهيم الأساسية للملكية الفكرية ، وهو ما أدّى إلى تطور الإنتاج الذهني عبر العصور والرقى به إلى غاية حمايته ؛ فمثلاً قد

(١) بريشي ، إيمان: التدابير القانونية لحماية الملكية الفكرية في ظل التشريع الجزائري ، (مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ، جامعة أوبكر بلقايد تلمسان ، الجزائر ، ع ١١ ، ٢٠١٨ م) ، ص ٦٥ .

(٢) عنتر ، عبد الرحيم : حقوق الملكية الفكرية وأثرها الاقتصادي ، (دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، ط ١ ، ٢٠٠٩ م) ، ص ٤٥ .

ابتدعت حضارة ما بين النهرين الكتابة المسمارية ، وكذلك الحضارة المصرية التي اشتهرت باستعمال ورق البردي للكتابة ، وكذلك اشتهرت بالرسم والنحت ، وابتدع الفينيقيون الكتابة بالحروف الهجائية ، وتمت صناعة الورق أول مرة على يد الصينيين ، وهم أول من عرف فنّ الطباعة واستعملوا قوالب الحروف الخشبية الخاصة بالطباعة ، وكذلك ابتكروا الحروف المتحركة والطباعة بالحروف الملونة .

كما قام اليونانيون القدماء بخلق نظام حماية الملكية الفكرية؛ وذلك من خلال منح المؤلفين براءات اختراع تحمي حقوقهم بمقابل إيداع نسخ من إنتاجهم الذهني في مكتبة الوطنية للدولة ، وكان معروفاً عند الرومان في القدم بيع كتب المؤلفين بعد أن يشتري التجار أصولها من أصحابها ، كما اعتاد الرومان التجار على وضع علامة تجارية على منتجاتهم قصد الحيلولة دون سرقتها ، ومن - هنا- أصبح للعلامة دور هام في تمييز المنتجات والبضائع .^(١)

وقد عرف العرب قديماً حق الملكية الفكرية للمؤلف ، ويظهر ذلك من خلال اجتماعهم في الأسواق الأدبية - كسوق عكاظ - لإلقاء الشعر والحكم عليه، واعتنى بعض الخلفاء الراشدين بالترجمة والتأليف ، وبالرغم من ذلك فإن حقوق الملكية الفكرية لم تحظ بالعناية الكافية عند العرب ؛ إذ يعد اختراع الآلة الطباعة في القرن الخامس عشر عند الأوروبيين نقطة تحول في تنظيم ، وحماية الملكية الفكرية ككل ، إلا أنَّ تنظيم هذه الحقوق وتدوينها لم يكن إلا في العصور الأخيرة ؛ حيث أنَّ تنظيم الملكية الفكرية كان أول مرة في إيطاليا في عصر النهضة ؛ حيث صدر في سنة ١٤٧٤م

(١) ناصر ، محمد عبد الله سلطان: حقوق الملكية الفكرية ، (دار الإثراء للنشر

والتوزيع ، الأردن ، ط١ ، ٢٠٠٩م) ، ص١٩ .

قانون في البنقدية ينظم حماية الاختراعات ؛ أما نظام حق المؤلف فيرجع إلى اختراع الحروف المطبعية سنة ١٤٤٠م ، ومع نهاية القرن ١٩ ؛ كانت الملكية الفكرية قد رست بتنظيم خاص في شكل دولي متعارف عليه متمثل في اتفاقية (باريس) لحماية الملكية الفكرية الصناعية ١٨٨٣م ، واتفاقية (برن) ١٨٨٦م لحماية المصنفات الأدبية والفنية.^(١)

وتكمن حماية حقوق الملكية الفكرية أساساً في منح صاحب الحق ، أو المبدع الحرية من الاستفادة من منتجوه الفكري ، في أي مجال كان ، مع حمايته في مواجهة الآخرين .

ومن هنا - أرادت الباحثة من خلال المطلب الثاني ؛ الوقوف على دور الهيئة السعودية للملكية الفكرية في حماية البحث العلمي ؛ وذلك من خلال المهام القانونية للهيئة السعودية في حماية البحث العلمي ، وبيان دورها في حماية البحث العلمي من خلال المهام القانونية لها .
أولاً : المهام القانونية للهيئة السعودية للملكية الفكرية في حماية البحث العلمي :

تهدف الهيئة إلى تنظيم مجالات الملكية الفكرية في المملكة ، ودعمها، وتمييزها، ورعايتها، وحمايتها، وإنفاذها ، والارتقاء بها وفق أفضل الممارسات العالمية. ولها في سبيل تحقيق أهدافها مهمات واختصاصات من أبرزها :

- ١- إعداد الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية.
- ٢- التوعية بأهمية الملكية الفكرية ، وحماية حقوقها.
- ٣- إبداء الرأي بشأن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.
- ٤- اقتراح الأنظمة واللوائح المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

(١) بريشي ، إيمان ، مرجع سابق ، ص ٦٢ .

٥- تعزيز الاستفادة من الملكية الفكرية، لبناء اقتصاد متقدم قائم على المعرفة.

٦- إنشاء قواعد للمعلومات في مجال عمل الهيئة، وتبادل المعلومات مع الجهات المحلية والإقليمية والعالمية.

٧- تسجيل حقوق الملكية الفكرية، ومنحها وثائق الحماية وإنفاذها .

٨- متابعة تنفيذ الالتزامات المترتبة على انضمام المملكة إلى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية.

الشراكات المحلية للهيئة :

عقدت الهيئة السعودية للملكية الفكرية شراكات محلية مع جهات حكومية لتعزيز الحماية ، والتوعية بالملكية الفكرية ، وتفعيل الأدوار المشتركة في التمكين ، والإنفاذ بمختلف القطاعات ، منها :

وَزَارَةُ الْعُدْل : نقل اللجان شبه القضائية المختصة بالملكية الفكرية .

وزارة التعليم : توجيه منظومة الملكية الفكرية في الجامعات والتعليم

العام والمراكز البحثية .

وزارة الصحة : محاضرات توعوية وورش عمل لمنسوبي إدارة الإبداع

بالوزارة .

وزارة الشؤون البلدية و القروية : تعزيز الاحترام العام بحقوق الملكية

الفكرية والتسويق لمنتجات الهيئة.

الهيئة العامة للإحصاء : توفير النشرات والتقارير الإحصائية المتعلقة

بالملكية الفكرية.

رابطة الدوري السعودي للمحترفين : توعية الجمهور الرياضي بمفهوم

الملكية الفكرية وبيان كيفية منح الحماية للعلامات التجارية العائدة للأندية.

الهيئة الوطنية للغذاء و الدواء : مناقشة مواضيع حماية الملكية

الفكرية في الصيدلانيات .

منشآت : العيادات الاستشارية للملكية الفكرية.

الجمارك السعودية : إنفاذ حقوق الملكية الفكرية.

تمثيل المملكة في المنظمات الدولية والإقليمية :

تُعنى الهيئة بتمثيل المملكة في المحافل الدولية ذات الصلة بالملكية الفكرية ؛ لتعزيز حضورها العالمي وتطوير منظومتها التشريعية ؛ وفقاً للمعايير الدولية ؛ حيث تم خلال عام ٢٠١٨م مشاركة الهيئة في المنظمات الآتية :

١- WIPO

شاركت الهيئة للمرة الأولى بوفد رفيع المستوى في الجمعية العمومية للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) .

٢- شاركت الهيئة ضمن وفد المملكة في المؤتمر الثاني للملكية الفكرية للبلدان الواقعة على طول الحزام ، والطريق في عاصمة الصين بكين.
من أبرز تلك الاتفاقيات:

انضمت الهيئة إلى اتفاقيات دولية مهمة ، مثل ؛ اتفاقية باريس ، وبيزن ، ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ؛ دعماً لحماية حقوق المؤلف والملكية الفكرية ، ومن أبرز تلك الاتفاقيات :

١. اتفاقية برن: أبرمت هذه الاتفاقية في عام ١٨٨٦، وهي المرجع الدولي الأساسي في حماية حقوق الملكية الفكرية الأدبية والفنية (حقوق المؤلف، الحقوق المجاورة لحقوق المؤلف).

٢. اتفاقية باريس: أبرمت عام ١٨٨٣، وهي الاتفاقية الناضمة لحقوق الملكية الفكرية الصناعية والتجارية.

٣. بروتوكول مدريد: في عام ١٩٨٩م مرتبط بحقوق الملكية الفكرية للعلامة التجارية.

٤. اتفاقية ترنس: أبرمت في ١٩٩٤م ، ترتبط بحقوق الملكية الفكرية.

٥. اتفاقية منظمة الويبو لحق المؤلف : هدفت إلى حماية حقوق الملكية الفكرية في عامل المعلومات والشبكات.

٦. معاهدة روما: أبرمت في ١٩٨٩م هدفها حماية فناني الأداء وفناني التسجيلات.

٧. اتفاق لاهاي : المرتبط بالتسجيل الدولي للنماذج الصناعية والرسوم في عام ١٩٩٩م^(١).

ثانياً : دور الهيئة في إنفاذ أنظمة حماية حقوق المؤلف في البحث العلمي :

تسهم الهيئة في تسجيل المصنفات العلمية وحمايتها، وتتصدى للانتهاكات ؛ لضمان بيئة بحثية تحترم حقوق المؤلفين ؛ و يمكن تلخيص أنظمة وقوانين حماية حقوق المؤلف في البحث العلمي في النقاط التالية :

المصنفات المتمتعة بالحماية :

يحمي النظام السعودي مختلف المصنفات الأدبية والعلمية والفنية ؛ بما في ذلك الكتب ، البحوث، والبرمجيات، والأعمال الفنية ؛ بما يعزز بيئة الإبداع ، وبيان ذلك كالآتي :

١. المصنفات الأصلية: تشمل كافة الأعمال الإبداعية في الآداب والفنون والعلوم مثل الكتب، المقالات، المحاضرات، الأعمال المسرحية،

(١) هيئة الخبراء بمجلس الوزراء (١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م) . تنظيم الهيئة السعودية

للملكية الفكرية . الرياض، المادة الثالثة ، متاح على الرابط :
<https://2u.pw/ZsqV3V> (تاريخ الدخول : ١٤٤٦/٩/١٨هـ) ، والهيئة
السعودية للملكية الفكرية ، مرجع سابق ، متاح على الرابط :
<https://zt.ms/dGQf> (تاريخ الدخول : ١٤٤٦/٩/١٨هـ) .

الأعمال الفنية، والبرمجيات. كما تشمل الحماية المصنفات السمعية، السمعية البصرية، وأعمال الفنون التطبيقية.

٢. المصنفات المشتقة : تشمل الترجمات، التلخيصات، التحقيقات ، أو أي تعديل للمصنفات الأصلية ؛ كما تشمل الموسوعات، المختارات، والمجموعات الفلكلورية.

٣. المصنفات المستنتاة من الحماية : تشمل الأنظمة القضائية، القرارات الرسمية، الأخبار اليومية، والحقائق الرياضية ، والمفاهيم المجردة.

حقوق المؤلفين :

نظمت الهيئة الحقوق الأدبية والمالية للمؤلفين ؛ لضمان حماية مصنفاتهم ، وتمكينهم من استثمارها واستغلالها بشكل مشروع ؛ وفيما يلي بيان لتلك الحقوق :

حقوق المؤلف : هي مجموعة المصالح المعنوية والمادية التي تُثبت للشخص على مصنفه ^(١)

١. المؤلفون: يُعتبر مؤلفاً من ينسب إليه المصنف ؛ سواءً تم ذكر اسمه، أو لا.

ويشمل ذلك مؤلف النصوص، والمخرجين، والملحنين، وغيرهم.

٢. المصنفات المشتركة والجماعية : يتم تقسيم الحقوق بين المؤلفين المشتركين ، فإذا كان إسهامهم لا يُفصل ؛ فكل منهم يملك جزءاً من الحق بشكل متساوٍ.

(١) اللائحة التنفيذية لنظام حقوق المؤلف ، الهيئة السعودية للملكية الفكرية ، مرجع

سابق ، متاح على الرابط: www.saip.gov.sa/ar/ ، (تاريخ الدخول :

١٤٤٦/٩/١٧ هـ) .

٣. حقوق التراث الشعبي: يعد التراث الشعبي ملكًا عامًا للدولة ، وتقوم الهيئة المعنية بممارسته، ويحظر استيراد ، أو توزيع المصنفات التراثية دون ترخيص .

الحقوق الأدبية والمالية :

تتمثل الحقوق الأدبية في حماية الصلة المعنوية بالمصنف ؛ بينما تتيح الحقوق المالية استغلال المصنف ماديًا عبر النشر ، أو التوزيع ، أو الترجمة . ويمكن توضيح الحقوق الأدبية والمالية فيما يلي :

١. الحقوق الأدبية : تشمل حق المؤلف في نسب المصنف إليه ، الاعتراض على أي تعديلات تمس مصنفه ، أو سحبه من التداول. هذه الحقوق لا تسقط مع الزمن .

٢. الحقوق المالية : تشمل حقوق الاستغلال المالي للمصنف مثل ؛ الطبع ، والنشر ، الترجمة، الأداء العام ، وإعادة توزيع العمل.

مدة الحماية :

حدد النظام السعودي مدد الحماية للمصنفات ؛ غالبًا طيلة حياة المؤلف وخمسين سنة بعد وفاته، مع تنظيم خاص لبعض المصنفات الجماعية ، والسمعية ، والبصرية.

- حماية حق المؤلف تمتد طوال حياته ، وبعد وفاته تستمر لمدة ٥٠ عامًا.
- بالنسبة للمصنفات التي يملكها مؤلفون غير معروفين ، أو شخصيات اعتبارية ، الحماية تكون لمدة ٥٠ عامًا من أول نشر.
- تختلف مدة الحماية للمصنفات السمعية والبصرية، والأعمال الجماعية.

الاستخدامات الاستثنائية :

يسمح النظام باستخدام المصنفات دون إذن المؤلف لأغراض مثل ؛ التعليم والبحث العلمي، ضمن شروط محددة تضمن عدم الإضرار بالحقوق الأصلية.

- يسمح النظام باستخدام المصنفات لأغراض شخصية ، أو تعليمية دون الحصول على إذن، كما في حال استنساخ المصنفات لأغراض الدراسة، أو الاستشهاد بها في أعمال أخرى مع ذكر المصدر.
- هناك بعض الاستثناءات الأخرى مثل؛ استخدام المصنفات للأغراض الإذاعية ، أو التليفزيونية.

المخالفات والعقوبات:

- فرض النظام عقوبات متنوعة ، مثل ؛ الغرامات، والمصادرة والإغلاق؛ لمواجهة الاعتداءات على حقوق الملكية الفكرية ، وحماية البيئة الإبداعية.
 - تشمل العقوبات على التعدي على حقوق المؤلف مثل ؛ نشر مصنفات بدون إذن ، وتعديل المصنفات دون موافقة ، أو استيراد نسخ غير أصلية.
 - قد تشمل العقوبات الغرامات المالية ، أو السجن ، وقد يصل الأمر إلى إغلاق المنشآت المتورطة في المخالفات.
- هذه الأحكام تهدف إلى حماية حقوق المؤلفين ، وتشجيع الإبداع ؛ من خلال وضع قوانين واضحة تضمن حقوق أصحاب المصنفات.^(١)
- وبهذا تكون الهيئة قد عالجت القصور التشريعي الذي ذكرته نتائج بعض الدراسات السابقة ؛ مما يؤكد دور الهيئة المحوري في حماية البحث العلمي .

(١) الهيئة السعودية للملكية الفكرية ، (١٤٤٥ هـ). أنظمة ولوائح الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية. الرياض ، متاح على الرابط : <https://www.saip.gov.sa/ar> (تاريخ الدخول : ١٨/٩/١٤٤٦ هـ)

المبحث الثاني : التحديات القانونية وحماية حقوق المؤلف في النظام السعودي :

تواجه حماية حقوق المؤلف في النظام السعودي عدداً من التحديات القانونية ؛ خاصة في ظل التطور الرقمي ، وتوسع النشر الالكتروني ؛ مما يتطلب دراسة أوجه القصور ، والثغرات التي قد تُضعف من فاعلية الحماية . كما أنَّ فهم العقوبات الجزائية المقررة يُعدُّ ضرورياً للوقوف على مدى الردع القانوني المخصص ؛ لمواجهة هذه الانتهاكات .

المطلب الأول : التحديات القانونية لحقوق المؤلف في النظام السعودي :
تتمثل أبرز التحديات القانونية في مواكبة التحولات الرقمية ، وتعزيز الوعي المجتمعي ، وتحديث التشريعات ؛ لمواجهة الانتهاكات الحديثة ؛ وقد تناولت الباحثة - بشيء من التفصيل - ؛ السرقات العلمية ، والنشر الالكتروني .

أولاً : السرقات العلمية وتكييفها القانوني وفقاً للنظام السعودي :
تُعدُّ مشكلة السرقة العلمية من أصعب المشكلات وأكبر التحديات التي تواجه المؤسسات التعليمية ، والتي تؤدي إلى إفساد البحث العلمي وأخلاقياته ؛ كما تُعدُّ انتهاكاً واعتداءً على حقوق الباحثين الفكرية . وتشير الإحصائيات إلى ارتفاع حالات السرقة العلمية بشكل كبير جداً في السنوات الأخيرة في مختلف المراحل الجامعية .
وهناك أسباب عديدة لقيام الباحث بالسرقة العلمية والتي تنتشر بكثرة في الدول النامية.

ويأتي في طليعة هذه الأسباب ؛ ضعف الوعي والدراية بمفهوم السرقة العلمية وأنواعها ، وعدم معرفة كيفية تجنب الوقوع فيها ، وكذلك عدم وجود قوانين وقائية ، وعقوبات واضحة ومعلنة من قبل بعض المؤسسات التعليمية.

كما أنَّ قصور مهارات الكتابة الأكاديمية من أكثر الأسباب لقيام الباحث بالاقْتِباس المُخِل ، وسرقة أعمال الباحثين الآخرين لتعويض هذا القصور. (١)

فالسُّرقات العلمية إذن ؛ من الظواهر الخطيرة التي تهدد نزاهة البحث العلمي وتُضعف الثقة في المؤسسات الأكاديمية والبحثية ؛ فهي لا تقتصر على مجرد انتهاك للأخلاقيات الأكاديمية ؛ إذ لها بعداً أخلاقياً ، وقانونياً يتجاوز مجرد المخالفات الأكاديمية ؛ حيث تتداخل فيها جوانب الجرائم الالكترونية ، والملكية الفكرية ، والأدبية.

كما أنَّ الأبعاد الاجتماعية ، والاقتصادية لهذه الظاهرة تستدعي تبني آليات تشريعية صارمة وإجراءات قانونية فعّالة للحد من تأثيرها السلبي على المجتمع العلمي .

(١) ينظر : الهواري ، سيد : دليل الباحثين في إعداد البحوث العلمية ، (دار الجبيل للطباعة ، القاهرة ، مصر ، ط١ ، ٢٠٠٤م) ، ص ٥ . وأجعود ، سعاد : السرقة العلمية وطرق مكافحتها ، (مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ، تبسة ، الجزائر ، العربي جامعة التيسبي ، مج ٢ ، ع ٨ ، ديسمبر : ٢٠١٧ م) ، ص ٥٦٧ . وباهي ، همام ، صديقة فتني : السرقة العلمية في الجزائر بين أساليب الوقاية وسبل المكافحة ، (مجلة الحقوق والحريات ، الجزائر ، مج ٦ ، ع ٢ ، ٢٠٢٠ م) ، ص ١٢٩ . والمسعود ، معمري ، عبدالسلام حمد : ظاهرة السرقة العلمية ، مفهومها ، أسبابها وطرق معالجتها ، (مجلة آفاق للعلوم ، جامعة الجلفة ، الجلفة ، الجزائر ، مج ٢ ، ع ٩ ، سبتمبر ٢٠١٧م) ، ص ٣ .

و كنعيت ، محمد : الاقتباس والتهميش في البحث العلمي ودورهما في تحقيق الأمانة العلمية والوقاية من السرقة العلمية ، (مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية ، جامعة تبسة ، تبسة ، الجزائر ، مج ٩ ، ع ٢ ، ٢٠٢٢م) ، ص ١٠٤ .

والجدير بالذكر؛ أنَّ هناك العديد من التعريفات للسرقات العلمية ؛
ولعلَّ من أبرزها :

أنَّ " السرقة العلمية في أبسط معانيها بأنَّها استخدام غير معترف به
لأفكار وأعمال الآخرين بقصد ، أو من غير قصد". (١)

كما أنَّ " السرقة العلمية ، أو الانتحال هي ؛ شكل من أشكال النقل
غير القانوني، وتعني أن تأخذ عمل شخص آخر ، وتدعي أنَّه عملك ". (٢)
أهم صور السرقة العلمية المنتشرة في الأوساط الأكاديمية :

لقد تناول موضوع السرقات العلمية غير واحد من العلماء والباحثين ،
وستكتفي الباحثة بعرض بعض الأمثلة الشائعة للسرقة العلمية من أهمها :
١- نقل معلومات من الانترنت ونشرها ، أو إعادة استخدامها دون الإشارة
إليها بعلامة الاقتباس.

٢- إعادة صياغة أفكار ، أو معلومات من مواد منشورة ، أو مسموعة دون
ذكر مصدرها الحقيقي.

٣- تقديم أفكار في نفس الشكل والترتيب ؛ كما هي معروضة في مصدر
آخر دون الإشارة إليه.

٤- شراء نص من شخص آخر ؛ والادعاء بأنَّه من تأليفك.

(١) جامعة الملك سعود ، وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي ، (٢٠٢١م)
، الاقتباس العلمي : الأنواع، الضوابط ، الشروط . الخطة الوطنية للعلوم والتقنية
والابتكار ، متاح على الرابط : <https://2u.pw/XZ8pj> (تاريخ الدخول : ١٩ /
٩ / ١٤٤٦هـ) .

(٢) جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، عمادة التقويم والجودة سلسلة دعم التعلم
والتعليم في الجامعة (٢٠١٣م) . السرقة العلمية: ما هي ؟ وكيف أتجنبها ٢ .
الرياض ، ص ٨ ، متاح على الموقع : <https://n9.cl/yjars> (تاريخ الدخول :
٢٠ / ٩ / ١٤٤٦هـ) .

٥- استخدام رسم ، أو صورة ، أو فكرة لشخص آخر دون الاستشهاد المناسب.

٦- جعل شخص آخر (طالب - أستاذ) يكتب بحثاً من أجلك ، ومن ثم تسلمه على أنه بحثك.^(١)

طرق تجنب الوقوع في السرقة العلمية :

إنّ أساليب مواجهة السرقة العلمية وتجنب الانتحال لم تعد مقتصرة على الإجراءات القانونية والتدابير التقنية فقط ؛ إذ أصبح من الضروري التفكير في كيفية الوقاية منها ؛ فالسرقة العلمية ظاهرة أخلاقية تستدعي التوعية الأخلاقية قبل كل شيء.

ولقد أثبتت التجارب ؛ أنّ النصوص القانونية لوحدها ولا التقنيات التكنولوجية لوحدها قادرة على القضاء على هذه الظاهرة ؛ خاصة في البيئة الرقمية ؛ فالبرمجيات الالكترونية مثلاً ؛ لا يمكنها البحث في المصادر القديمة التي لم يتم إدراجها على شبكة الانترنت ، كما لا يمكنه البحث في المقالات المحمية بكلمة مرور.^(٢)

ولذلك لجأت العديد من الجامعات اليوم إلى اعتماد آليات الحماية القانونية والتقنية على الحماية الاستباقية ، أو الوقائية ؛ وذلك بالتركيز على تلقين الممارسات الأكاديمية الجيدة والتوعية الأخلاقية ، وتدريب الطلبة ،

(١) ينظر : الهواري ، سيد (٢٠٠٤ م) . دليل الباحثين في إعداد البحوث العلمية ،

(ط ١) ، القاهرة ، دار الجبيل للطباعة ، ص ٥ . وأجعود ، سعاد ، (ديسمبر :

٢٠١٧ م) . السرقة العلمية وطرق مكافحتها ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات

القانونية والسياسية ، جامعة العربي التبسي ، تبسة : مج ٢ ، (ع ٨) ، ص ٥٦٧ .

(٢) عيسائي ، طه (٢٠١٥) الممارسات الأكاديمية الصحيحة وأساليب تجنب السرقة

العلمية ، الملتقى العلمي الأول - تمثين أدبيات البحث العلمي - مركز جيل البحث

العلمي والمكتبة الوطنية الجزائرية ص ١٤٥ .

وبالباحثين على كيفية تجنب السرقة العلمية ، وتعريفهم أكثر بأبجديات منهجية البحث العلمي ، والزامهم باحترام الأمانة .
وإنه إضافة إلى استخدام المدققات العلمية ؛ كبرمجيات الكشف عن الانتحال ؛ فإنّ هناك برامج تقنية متعددة تساعد على كشف السرقات العلمية؛ كما أنّه من الضروري تعريف تقنيات البحث العلمي الجيد ؛ كالتهميش ، والتوثيق ، والتلخيص ، والاستشهاد ، والاقتباس ، والإيجاز.^(١)
ومن المؤكد ؛ أنّه من الضروري إعلام الطلبة والباحثين بالعواقب الإدارية ، والعقوبات القانونية المقررة لحالات السرقة والغش الأكاديمي!^(٢)
وفي مجال دعم الممارسات الأكاديمية الصحيحة ؛ أشارت العديد من الدراسات أنّ من بين أهم وسائل كشف الانتحال والوقاية من سرقة الأعمال الفكرية ؛ هو القيام بنشرها على شبكة الإنترنت ؛ خاصةً في ظل لجوء أغلب الباحثين والأساتذة الجامعيين على المستوى العالمي اليوم إلى شبكة الانترنت للتأكد من مصداقية الأبحاث التي قُدمت إليهم .
ويُعدّ النشر على شبكة الانترنت ؛ نوع من أنواع الحماية الاستباقية ؛ لأنّه لا يمنح الفرصة للسارقين لممارسة سرقات أخرى .^(٣)

-
- (١) للاستزادة منه ، ينظر : مهاوات ، عبد القادر ، محمد العربي ببوش : دور الوسائل الإلكترونية الحديثة في حماية البحث العلمي من السرقات ، (مجلة البحوث والدراسات ، الجزائر ، مج ١٥ ، ع ١ ، ٢٠١٨ م) ، ص ١٩٥ .
(٢) ينظر : جامعة الملك سعود ، وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي ، مرجع سابق ، متاح على الرابط : <https://2u.pw/XZ8pj> (تاريخ الدخول : ١٤٤٦/٩/٢١هـ) . وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، عمادة التقويم والجودة سلسلة دعم التعلم والتعليم ، مرجع سابق ، ص ٨ ، متاح على الموقع : <https://n9.cl/yjars> (تاريخ الدخول : ١٤٤٦/٩/٢١هـ) .
(٣) السالم ، محمد ، (٢٠١٠ م) . السرقات العلمية في البيئة الالكترونية دراسة

وبعد استعراض أساليب الوقاية الأخلاقية فمن المؤكد ؛ أنّ الممارسة الأكاديمية الجيدة لا تعتبر بديلاً كلياً عن التدابير القانونية والتقنية ؛ ولكنها يمكن أن تسهم ولو بجزء يسير في التقليل من هذه الظاهرة ؛ فاحترام الأمانة العلمية فضيلة أخلاقية قبل كل شيء.

أهم البرامج للكشف عن السرقات العلمية :

ظهرت برامج تقنية ؛ لرصد الانتحال العلمي ؛ مما يدعم جهود الحفاظ على النزاهة والأمانة الأكاديمية على وجه الخصوص ، والبحث العلمي بصفة عامة ؛ ومن تلك البرامج ما يلي :

١. برنامج APLAG: هو اختصار PLAGIARISM ARABIC ويعتبر أحد برمجيات كشف انتحال النصوص عربية المنشأ ، صدر بقسم علوم الحاسب بجامعة الملك سعود عام ٢٠١١؛ يعتمد على التمثيل المنطقي للنصوص، كفقرات وجمل، وكلمات بحث، بحيث تأخذ كل عبارة وكل كلمة أعداد صحيحة تعبر عنها بترتيب ورودها في النص، وقد تم اختبار البرنامج مع اثني عشر نص باللغة العربية ، ولتقييم النتائج تم الاعتماد على الاستبيان، والتحقيق كمقياسين لتقييم دقة وصحة مخرجات البرنامج.

٢. برنامج plagiarismchcker.Com أو plagiarismchecker : يقوم هذا البرنامج بالتحقق من سرقة الوثيقة والتحقق من صفحة ويب ويتيح هذا الموقع إرسال تقرير بالانتحال لمحرك البحث Google لإزالتها

=

للتحديات والتشريعات المعنية بحقوق التأليف، المؤتمر السادس لجمعية المكتبات والمعلومات السعودية بعنوان: البيئة المعلومات الآمنة: المفاهيم التشريعات والتطبيقات - الرياض في ٦ - ٧ أبريل ٢٠١٠م، ص ٢٠ .

من محرك البحث ؛ كما يمكنه كشف الانتحال بواجبات الطلاب ، وإرسال تقرير بالانتحال إلى الأستاذ.

٣. برنامج PLAGIARISMCHECKER MET : برنامج فايبر للكشف عن السرقات الأدبية؛ هو برنامج مجاني، يتميز بواجهة استخدام سهلة، تسمح بإضافة ملف، أو عدة ملفات للفحص على أساسها، يمكن من الاطلاع على أي محتوى متطابق ومقارنته، ويبين مصدر المحتوى المتطابق.

٤. برنامج RACKER PLAGT : برنامج مجاني يفيد المعلمين والناشرين والمحريين، الذين يحتاجون إلى التحقق من أن المواد المقدمة والمخطوطات هي النسخة الأصلية ، بصيغ الملفات . HTML ، XML التي يدعمها .

٥. برنامج PLAGIARISMDETECT ORG : وهو برنامج بمقابل، يقوم بتحليل النتائج، وتسليط الضوء على النصوص التي تم انتحالها.^(١)

ثانياً : النشر الإلكتروني وتكييفه القانوني وفقاً للنظام السعودي :
في ظل التحول الرقمي المتسارع ؛ شهدت صناعة النشر تحولاً جذرياً؛ تمثل في الانتقال من الوسائط التقليدية إلى النشر الإلكتروني .
ولقد أحدث هذا التحول تغيرات جوهرية في كيفية إنتاج المحتوى ، وتوزيعه والوصول إليه ؛ مما أتاح للمعرفة انتشاراً أوسع ؛ ووصولاً أسرع إلى جمهور عالمي.

(١) الحربي ، هيفاء مشعل ، ميساء النشمي : برمجيات كشف السرقة العلمية ، دراسة وصفية تحليلية ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، قسم المعلومات ومصادر التعلم، جامعة طيبة، المدينة المنورة، ٢٠١٥ - ٢٠١٤. ص ١٠.

ومن المؤكد ؛ أنَّ النشر الإلكتروني عنصرًا أساسيًا في نشر المعلومات والثقافة ؛ حيث وفّر للمؤلفين والناشرين فرصًا غير مسبقة ؛ لنشر أعمالهم بتكلفة منخفضة ، وتجاوز الحدود الجغرافية.

فالنشر الإلكتروني ؛ يتميز بقلّة نفقته ؛ مقارنة بالنشر الورقي التقليدي .

كما إنّه يتيح استخدام نقاط الربط التي تُمكن الباحث من الوصول إلى معلومات إضافية ، أو توضيحات لعبارات ، ومصطلحات معينة ؛ وتُمكنه كذلك من الوصول إلى مواقع بحث أخرى .

ومع ذلك فيقابل كل هذه المزايا ؛ تحديات معقدة تتعلق بحقوق المؤلف وفرض ضرورة إعادة النظر في الأطر التقليدية لحماية الإبداع الفكري ؛ إذ أحدث تهديدًا لا يُستهان به للمؤلفين ؛ فسَهّل الاعتداء على حقوقهم بظهور ما يُسمى بالقرصنة الفكرية الإلكترونية ^(١)، وما يتبع ذلك من عرقلة الإبداع الفكري ، وتهديد للاقتصاد ؛ خاصةً بعد اتساع الاستثمار في مجال الملكية الفكرية والصناعية .

هذا بالإضافة إلى المشاكل القانونية الأخرى التي رافقت التعدي على حقوق المؤلفين ؛ المتمثلةً بصعوبة إثبات التعدي وانتهاك هذه الحقوق ، وكذلك صعوبة تحديد المحكمة المختصة بنظر النزاع ، وما يرتبط بذلك من صعوبة تحديد القانون الواجب التطبيق على النزاع وصعوبة تنفيذ الحكم القضائي في حالة صدوره ، والسبب في كل ذلك أنَّ النشر الإلكتروني

(١) القرصنة هي : استخدام نظم المعلومات والشبكات بطريقة غير مشروعة . النموري ، هبة صلاح الدين : القرصنة الإلكترونية على مواقع الانترنت : دراسة تطبيقية على عينة من مواقع مرافق المعلومات المصرية ، (المجلة المصرية لعلوم المعلومات ، جامعة بني سويف ، بني سويف ، مصر ، كلية الآداب ، مج ١٠ ، ع ٢٤ ، ٢٠٢٣ م) ، ص ٣٨.

والاعتداء الحاصل يتصف بالطابع العالمي ؛ فهو لا يتركز في إقليم دولة معينة .

وفيما يلي سنعرض لتعريف النشر الالكتروني ، وبيان صورته ، والحماية القانونية للمصنفات الالكترونية ، ومواقع النشر الالكتروني .
النشر الالكتروني : هو عملية يتم من خلالها إعادة الوسائط المطبوعة ؛ كالكتب ؛ والأبحاث بصيغة يتم استقبالها ، وقراءتها عبر شبكة الانترنت .^(١)

صور النشر الالكتروني :

١. النشر الالكتروني وأنواعه حسب التقنية:

يشير النشر الالكتروني إلى عملية نشر المحتوى عبر الوسائط الرقمية ، ويعد من أبرز مظاهر التحول الرقمي في العصر الحديث. وتتعدد صور النشر الالكتروني بحسب الوسيلة والمحتوى ، فمنها ؛ ما يكون عبر المواقع الإلكترونية، والمدونات، ومنصات التواصل الاجتماعي، والتطبيقات الذكية، ومنها ما يكون عبر الكتب الرقمية والمجلات الإلكترونية والبودكاست ، والفيديوهات التعليمية. وتُسهّم هذه الصور المتنوعة في تسهيل الوصول إلى المعلومات وتوسيع نطاق التأثير ؛ لكنها في الوقت ذاته تطرح تحديات قانونية تتعلق بحقوق النشر والملكية الفكرية . وللنشر الالكتروني تقسيمات باعتبارات متعددة منها :

(١) نايت ، أعمر ، علي : الملكية الفكرية في إطار التجارة الالكترونية، (رسالة ماجستير (منشورة) ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، ٢٠١٤ م) ، ص ١٧.

النشر الإلكتروني البسيط:

- ❖ هو أبسط أنواع النشر الإلكتروني.
- ❖ يتم من خلال إدخال النصوص والصور في الحاسوب باستخدام لوحة المفاتيح ، أو الماسح الضوئي (Scanner).
- ❖ يمكن عرض المحتوى على الإنترنت مباشرة (Online) ، أو تخزينه على أقراص الكترونية (CD - DVD).
- ❖ لا يوجد فيه تفاعل بين القارئ والمحتوى، مجرد قراءة أو عرض فقط.

النشر الإلكتروني التفاعلي:

- ❖ هذا النوع أكثر تطوراً من النشر البسيط.
- ❖ يتيح للمستخدم التفاعل مع المصنف (النص، الصورة، الصوت، الفيديو).
- ❖ يمكن للمستخدم تعديل أو إضافة أو التحكم بالمحتوى.
- ❖ يعتمد على تقنيات حديثة ويستخدم الوسائط المتعددة (Multimedia).
- ❖ مثال: الكتب الإلكترونية التفاعلية ، المواقع التعليمية.

النشر الإلكتروني على الخط (Online) وخارج الخط (Offline):

النشر Online :

- ❖ يكون على الإنترنت مباشرة.
- ❖ يمكن الوصول إليه من أي مكان عبر الشبكة.

النشر Offline:

- ❖ يتم تخزين المصنفات على وسائط إلكترونية مثل: الأقراص المدمجة أو الفلاشات.
- ❖ لا يتطلب الاتصال بالإنترنت للوصول للمحتوى.^(١)

(١) ملحم ، سعد حسين : اشكاليات حماية حقوق المؤلف في النشر الإلكتروني ،

٢. صور النشر الإلكتروني حسب المحتوى:

يُعدُّ النشر الإلكتروني ؛ وسيلة حديثة وفعّالة لنقل المعلومات وتوزيعها عبر الوسائط الرقمية ، مستفيداً من تطور الانترنت ، والتقنيات الذكية. ويتميز بسهولة الوصول ، وسرعة التحديث ، وتنوع أشكاله ؛ مما جعله شائعاً في مختلف المجالات. ويمكن تصنيف النشر الإلكتروني حسب نوع المحتوى إلى عدة أنواع ، منها :

النشر الإلكتروني الموازي للنشر التقليدي :

◆ هو نشر نفس المصنفات الورقية الموجودة في الكتب والمجلات والصحف على الإنترنت.

◆ الهدف منه زيادة الانتشار والوصول لشريحة أكبر من القراء.

النشر الإلكتروني المستقل :

◆ محتوى جديد بالكامل يتم تصميمه وإنشاؤه خصيصاً للنشر الإلكتروني.

◆ لا يوجد له أصل ورقي.

◆ يتميز بوجود تقنيات متطورة مثل التفاعل، الصور المتحركة، الصوتيات، والفيديو.

٣. الحماية القانونية للمصنفات الإلكترونية :

أصبح توفير الحماية القانونية للمصنفات الإلكترونية ضرورة ملحة في ظل الانتشار الواسع للنشر الرقمي وتطور الوسائط التقنية ؛ فمع سهولة نسخ ، وتداول المحتوى عبر الإنترنت ، باتت المصنفات الإلكترونية - من كتب رقمية، وبرمجيات ، ومحتوى مرئي أو مسموع - عرضة لانتهاك

حقوق أصحابها. ومن هنا ؛ ظهرت الحاجة إلى أطر قانونية تنظم حماية هذه المصنفات، وتكفل للمؤلفين حقوقهم الأدبية والمالية، تماماً كما هو الحال في المصنفات التقليدية. وتعمل الأنظمة الحديثة ؛ كأنظمة حقوق المؤلف والملكية الفكرية ، على تضمين المصنفات الالكترونية ضمن نطاق الحماية ، مع مراعاة طبيعتها الرقمية والتقنية الخاصة ؛ لضمان التوازن بين حرية الوصول إلى المعرفة وحقوق المبدعين.

وكلُّ مصنف الكتروني يحمل جانباً إبداعياً وأصيلاً يحق لصاحبه الحماية القانونية ؛ سواءً كان هذا المصنف:

- ✦ برنامج حاسوبي
 - ✦ تصميم لعبة
 - ✦ إعداد خريطة
 - ✦ مقطوعة موسيقية
 - ✦ لوحة فنية
 - ✦ يشترط أن يكون المصنف ناتج عن مجهود فكري شخصي.
٤. مواقع النشر الالكتروني :

تُعدُّ النشر الالكتروني المدفوعة من الأدوات المتقدمة التي تتيح للمستخدمين نشر محتوهم ضمن بيئات احترافية ومخصصة ، مقابل اشتراك مالي ، أو رسوم محددة.

وتتميّز هذه المواقع بجودة الخدمات التي تقدمها ؛ مثل التصميم المتطور، والتخزين الآمن، ودعم الترويج ، وتحليل البيانات ؛ بالإضافة إلى حماية أقوى لحقوق النشر. وتُستخدم عادة من قبل الكتّاب، والباحثين، ودور النشر، والمؤسسات التعليمية والتجارية التي تسعى إلى تقديم محتوى موثوق واحترافي لجمهور محدد. وتوفر هذه المنصات بيئة أكثر تنظيماً من المواقع

المجانية، وتمنح مزيداً من التحكم في المحتوى وطرائق توزيعه ؛ مما يجعلها خياراً مفضلاً للنشر الرسمي ، أو المتخصص.

المواقع المجانية :

✦ تسمح لأي شخص بتحميل المصنفات ، أو المعلومات مجاناً.

✦ أمثلة: الصحف، المجلات، الكتب، الدورات المتاحة مجاناً.

المواقع المدفوعة (المشفرة):

✦ لا يمكن الدخول للمحتوى ؛ إلا بعد الدفع ، أو الاشتراك.

✦ يتم الدفع باستخدام بطاقات ائتمانية ، أو تحويل الأموال.

أمثلة : قواعد البيانات العالمية، المجلات العلمية، الدورات التدريبية الخاصة (١)

المطلب الثاني : الحماية القانونية لحقوق المؤلف في النظام السعودي :

تولي المملكة العربية السعودية أهمية كبيرة لحماية حقوق المؤلف ؛ إدراكاً منها لدور الإبداع الفكري في التنمية الثقافية والاقتصادية. وقد نصّ النظام السعودي على حماية المصنفات الأدبية ، والفنية ، والعلمية بكافة أشكالها ؛ سواءً كانت ورقية أو رقمية ؛ من خلال نظام حماية حقوق المؤلف الصادر بمرسوم ملكي، والذي يمنح للمؤلف حقوقاً أدبية ومالية تحفظ جهده وتضمن له الاستفادة من مصنفه. وتُشرف الهيئة السعودية للملكية الفكرية على تطبيق هذا النظام ، وتعزيز الوعي المجتمعي بحقوق المؤلف، وسبل حمايتها في البيئة التقليدية والرقمية على حدٍّ سواء.

(١) ملحم : اشكاليات حماية حقوق المؤلف في النشر الإلكتروني ، (ع ٢ ، ٢٠١٩م)

، مرجع سابق ، ص ٣٩.

وفيما يلي ستعرض الباحثة ؛ أولاً : صور الاعتداء على حقوق المؤلف ثم في ثانياً :العقوبات الجزائية المقررة لحماية حقوق المؤلف في النظام السعودي :

أولاً : صور الاعتداء على حقوق المؤلف في النظام السعودي :

الاعتداء على حقوق المؤلف : هو أي استعمال غير مسموح به للمصنّف من صاحب الحق ومخالف لتعليمات الاستخدام التي يحددها صاحب الحق ، أو ارتكاب مخالفة ، أو أكثر من المخالفات المنصوص عليها في النظام وهذه اللائحة .^(١)

وتمثّل حقوق المؤلف (الحقوق الأدبية والفنية) أحد الركائز الأساسية لدعم الإبداع والابتكار في أي مجتمع.

فهي تمنح المبدعين الحماية القانونية لإنتاجاتهم الفكرية ؛ مما يضمن لهم عائداً معنوياً ، ومادياً يحفّزهم على مواصلة الإبداع .

إنّ حماية هذه الحقوق ذات أهمية بالغة لدعم الاقتصاد الإبداعي وتطوير الصناعات الثقافية ؛ فقد أشارت الجهات الرسمية إلى أنّ زيادة مساهمة الاقتصاد الإبداعي في الناتج المحلي ؛ يعد هدفاً استراتيجياً للمملكة، وعلى الجانب الآخر؛ فإنّ انتهاك حقوق المؤلف يلحق ضرراً بالغاً بالمبدعين وبالاقتصاد الوطني من خلال تقليل العوائد ، وإضعاف الحوافز على الابتكار ؛ ولذلك تؤكد المملكة العربية السعودية على ضرورة احترام

(١) الهيئة السعودية للملكية الفكرية ، أنظمة ولوائح الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية ، المادة (٢١) ، متاح على الرابط : <https://2u.pw/gwqAyCo7> (تاريخ الدخول : ١٨/٩/١٤٤٦هـ) و الجمعية العلمية القضائية السعودية ، نظام حماية حقوق المؤلف ولائحته التنفيذية ، ١٤٤٥هـ ، المادة، (٢١) ص ٤٥ .

حقوق الملكية الفكرية كعامل أساسي لجذب الاستثمارات وتعزيز التنمية المستدامة في إطار رؤية السعودية (٢٠٣٠) .

ولعل من المناسب في هذا الصدد ؛ عرض صور الاعتداء على حق المؤلف ؛ حسب نظام حماية حقوق المؤلف ولائحته التنفيذية .

وتتمثل صور الاعتداء على حق المؤلف في الآتي :

١ - القيام بنشر مصنف غير مملوك لمن قام بالنشر، أو نشره مدعياً ملكيته، أو دون حصوله على إذن كتاب ، أو عقد من مؤلف المصنف ، أو ورثته ، أو من يمثلهم .

٢ - تعديل محتويات المصنف، أو طبيعته، أو موضوعه، أو عنوانه دون علم المؤلف وموافقة الخطية المسبقة على ذلك ؛ سواء كان هذا التعديل من قبل الناشر، أو المنتج، أو الموزع، أو غيرهم.

٣ - قيام المنتج ، أو الناشر ، أو الطابع بإعادة طبع المصنف دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب الحق ، أو لم يكن لديه من الوثائق ما خوله إعادة الطبع .

٤ - إزالة أي معلومة كتابية وإلكترونية قد تتسبب في إسقاط حقوق أصحاب المصنف.

٥ - إزالة وفك أي معلومة احترازية إلكترونية تضمن استخدام النسخ الأصلية للمصنف ؛ مثل التشفير ، أو المعلومات المدونة بالليزر ، أو غيره.

٦ - الاستخدام التجاري للمصنفات الفكرية بطرق التحايل التي لا تسمح بها الجهة صاحبة الحق ؛ مثل استخدام البرمجيات المنسوخة ، أو التقاط البرامج الإذاعية المشفرة بطرق غير نظامية .

٧- تصنيع ، أو استيراد أدوات لغرض البيع ، أو التأجير لأي وسيلة من شأنها تسهيل استقبال ، أو استغلال مصنفات بطرق غير الطرق التي تحددها الجهة صاحبة الحقوق.

٨- نسخ ، أو تصوير أجزاء من كتاب ، أو مجموعة كتب ، أو أجزاء من أي مصنف بعوض ، أو بدون عوض دون الحصول على الموافقات الخطية من أصحاب الحق والجهات المعنية في الهيئة باستثناء حالات النسخ المشروعة المبينة ف المادة الخامسة عشرة من هذا النظام.

٩ -استيراد المصنفات المزورة ، أو المقلدة ، أو المنسوخة.

١٠ -الاحتفاظ بمصنفات غير أصلية في المنشأة التجارية ، أو المستودع ، أو غير ذلك من المواقع التابعة لها بطريقة مباشرة ، أو غير مباشرة بأي حجة كانت.

١١ - الاعتداء على أي حق من الحقوق المحمية المنصوص عليها في هذا النظام ، أو ارتكاب مخالفة لأي حكم من أحكامه. ^(١)

ثانياً : العقوبات الجزائية المقررة لحماية حقوق المؤلف في النظام السعودي :

لقد وضعت المملكة العربية السعودية إطاراً قانونياً متكاملاً ؛ لحماية حقوق المؤلف من خلال بيان الأطر التشريعية والتنظيمية ، والمبادئ الأساسية التي استند إليها النظام السعودي ، والاتفاقيات الدولية ورؤية المملكة (٢٠٣٠) ؛ تضامناً مع الجهات المناط بها تطبيق تلك الأنظمة ؛ وصولاً إلى العقوبات والجزاءات المقررة لمواجهة أي انتهاك.

(١) الهيئة السعودية للملكية الفكرية ، أنظمة ولوائح الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية ، مرجع سابق ، المادة (١١) ، و الجمعية العلمية القضائية السعودية ، مرجع سابق ، المادة ، (١١) ص ٤٦ .

وتؤكد هذه المنظومة ؛ حرص المملكة العربية السعودية على حماية الحقوق الفكرية ، وصيانة مصالح المبدعين ، والمخترعين وفق قواعد قانونية واضحة ، وآليات إنفاذ فاعلة ؛ مما يسهم في تحقيق التنمية الثقافية والاقتصادية في إطار سيادة القانون ، واحترام الحقوق .

وفيما يلي بيان للعقوبات الصادرة من النظام السعودي لحماية حقوق

المؤلف :

" أولاً : يعاقب كل من خالف حكماً من أحكام هذا النظام بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية :

١- الإنذار .

٢ - غرامة مالية لا تزيد على مائتين وخمسين ألف ريال .

٣- إغلاق المنشأة المتعدية أو التي ساهمت في الاعتداء على حق المؤلف مدة لا تزيد على شهرين .

٤- مصادرة جميع نسخ المصنف ، وكذا المواد المخصصة ، أو المستخدمة في ارتكاب التعدي على حقوق المؤلف .

٥- السجن مدة لا تزيد على ستة أشهر .

ثانياً: في حالة تكرار التعدي على المصنف نفسه ، أو غيره تجوز

مضاعفة الحد الأعلى للعقوبة والغرامة والإغلاق .

ثالثاً: إذا رأت اللجنة أن المخالفة تستوجب عقوبة السجن ، أو غرامة

مالية تزيد على مائة ألف ريال ، أو تستوجب شطب الترخيص ، ترفع الموضوع للوزير ؛ لإحالته إلى ديون المظالم .

رابعاً: يجوز للجنة أن تقرر تعويضاً مالياً لصاحب حق المؤلف

المعتدى عليه الذي يتقدم بالشكوى، ويكون التعويض متناسباً مع حجم الاعتداء ، والضرر الذي لحق به .

خامساً: يجوز للجنة أن تضمن قرارها عقوبة التشهير بحق المعتدي ، ويكون النشر على نفقته ، وبالطريقة التي تراها اللجنة مناسبة.

سادساً: يجوز للجنة أن تضمن قرارها تعليق مشاركة المنشأة المعتدية في الأنشطة ، أو المناسبات ، أو المعارض إذا ضُبطت المخالفة في مناسبة تجارية ؛ على ألا تزيد مدة التعليق على عامين.

سابعاً: يجوز للجنة أن تصدر قراراً مؤقتاً بوقف طبع المصنف المعتدى عليه ، أو إنتاجه ، أو نشره ، أو توزيعه ، وإجراء الحجز التحفظي على النسخ والمواد والصور التي استخرجت منه ، أو القيام بأي إجراء مؤقت تراه ضرورياً لحماية حق المؤلف ، وذلك إلى حين الفصل النهائي في الشكوى ، أو التظلم ، وتحدد اللائحة التنفيذية إجراء الحجز التحفظي " مسؤولية الاعتداء :

رتبَّ النظام السعودي مسؤولية مدنية وجزائية على المعتدين على الحقوق الفكرية ، مع فرض التعويضات ، والعقوبات ؛ لردع الانتهاكات.

التعدي على المصنفات الأدبية :

يشمل كل استعمال غير مشروع للمصنفات الأدبية ؛ مثل النسخ ، أو النشر دون إذن ، مع حماية الصلة المعنوية ، والأدبية للمؤلف بموجب النظام. ويمكن توضيح ذلك بالنقاط التالية :

أولاً : يعتبر معتدياً على حق المؤلف كل من يقوم بأي من المخالفات الواردة في النظام.

ثانياً: تعتبر المنشآت مسؤولة عن أي مخالفات يرتكبها أحد العاملين بها على أي مصنف فكري إذا ثبت علمها أو تقصيرها، مثل الاحتفاظ ببرامج حاسب ، أو أشرطة مسموعة ، أو مرئية مزورة ، أو منسوخة، أو إجراء صيانة لجهاز إلكتروني محمل ببرامج مزورة ، أو مفكوكة الشفرة ، أو نحو ذلك من مصنفات.

ثالثاً: يعتبر تعدياً على حقوق المؤلف ومخالفاً لأحكام النظام وهذه اللائحة ، كل من أعاد إنتاج مصنفات محمية ، أو باع هذه المصنفات ، أو استوردها ، أو صدرها ، أو تولى نقلها ، أو نشرها ، أو تأجيرها .^(١)

الاعتداء على المصنفات الالكترونية :

تضمن النظام حماية المصنفات الرقمية من النسخ ، والنشر غير المشروع عبر الوسائط الالكترونية، مع اعتماد تدابير قانونية رادعة ؛ لضمان حماية الحقوق في البيئة الرقمية. ويتبن ذلك في النقاط التالية :

أولاً: يعتبر معتدياً على حق المؤلف كل من ثبت قيامه عبر المواقع الالكترونية في شبكة الانترنت العالمية بأي من المخالفات الواردة في المادة (الحادية والعشرين) من النظام.

ثانياً: تقع على المواقع الالكترونية في شبكة الانترنت العالمية مسؤولية الاعتداء على حق المؤلف وفق المحتوى الداخلي للموقع ، أو ما يُثبت من خلاله أو ما يرتبط عن طريقه برابط خارجي لموقع آخر تابع له في حالة ثبوت احتوائه على أي من المخالفات المنصوص عليها في المادة (الحادية والعشرين) من النظام.^(٢)

حق طلب التعويض :

لصاحب حق المؤلف ، أو من يمثله حق المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت به جراء الاعتداء على أي من حقوقه التي يحميها النظام أمام المحكمة المختصة .

(١) الهيئة السعودية للملكية الفكرية ، أنظمة ولوائح الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية ، مرجع سابق. مادة (١١) و الجمعية العلمية القضائية السعودية ، مرجع

سابق . ص ٤٦

(٢) المصدرين السابقين .

ضوابط إنفاذ العقوبات :

- ١- في حال التظلم من القرار الصادر من اللجنة أمام المحكمة المختصة يتم وقف العقوبات الواردة في القرار لحين صدور حكم نهائي بشأنه.
- ٢- العقوبات التي تتدرج ضمن اختصاص المحكمة المختصة تنفذ بعد صدور حكم نهائي بشأنها من المحكمة المختصة .
- ٣- يُراعى عند إنفاذ العقوبات ما يلي :
 - أ- تقوم الإدارة المختصة بإبلاغ من صدر بحقه القرار ، أو من يمثله وذلك بموجب خطاب رسمي يبين فيه رقم القرار الصادر بحقه وتاريخه وما تضمنه القرار من عقوبات، ويسلم له ، أو من يمثله.
 - ب- قيام المخالف بتسديد الغرامة المالية وفق ما نصت عليه الأنظمة ، واللوائح ، والقرارات المعمول بها ذات العلاقة.
 - ج- إذا صدر حكم من المحكمة المختصة بشطب الترخيص تبليغ الهيئة الجهة الحكومية التي أصدرت الترخيص ؛ لشطبه ومتابعة إنفاذ ما تضمنه الحكم.
 - د- تقوم الهيئة بإعداد مضمون إعلان الحكم الصادر على المخالف إذا تضمن القرار عقوبة التشهير؛ وفقاً للمادة (الثانية والعشرين البند الخامس) .^(١)

(١) الهيئة السعودية للملكية الفكرية ، أنظمة ولوائح الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية ، المادة (٢٩) ، <https://2u.pw/gwqAyCo7> (تاريخ الدخول : ١٨/٩/١٤٤٦ هـ) ، و الجمعية العلمية القضائية السعودية ، نظام حماية حقوق المؤلف ولائحته التنفيذية ، ١٤٤٥ هـ ، المادة ، (٢٩) ص ٥١ .

إنَّ حماية المملكة لحقوق المؤلفين ، ومكافحة كافة صور الاعتداء عليها رغم التحديات المستمرة بفعل التطور التقني السريع .
فلعلَّ تكثيف التعاون بين الجهات المختصة محليًا ودوليًا ، واستخدام التقنيات الحديثة في الرقابة، والإنفاذ يسهم في تقليص هذه الانتهاكات .
مما سبق ؛ نستطيع القول بأنَّ الجهود التي تُقدمها المملكة لحماية الملكية الفكرية بوجهٍ عام وحقوق المؤلف على وجه الخصوص ؛ جديرة أن تُسهم إسهامًا بالغًا وملموًا في حماية حقوق المؤلف في المملكة .
كما أنَّ لها الأثر في ازدهار إنتاج المحتوى الإبداعي، ودعم اقتصاد معرفي قوي يقوم على احترام جهود المبدعين ، وضمان حقوقهم .

خاتمة الدراسة :

وتتضمن عرضاً مختصراً للنتائج التي توصلت إليها الدراسة ، كما شملت أهم التوصيات في ضوء ما توصلت إليه من نتائج :

أولاً : ملخص نتائج الدراسة :

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية :

١. تُعد الملكية الفكرية ؛ إطاراً قانونياً شاملاً يحمي الحقوق المعنوية والمالية للمبدعين ، ويشمل فروعاً متعددة منها حقوق المؤلف ، والعلامات التجارية ، وبراءات الاختراع.
٢. للملكية الفكرية جذور تاريخية قديمة ، إلا أن تنظيمها القانوني الحديث تطور لمواكبة التقدم العلمي والتقني.
٣. يُمثل البحث العلمي أحد أبرز الميادين التي تتطلب حماية فكرية فاعلة ؛ نظراً لدوره في تطوير المعارف وخدمة المجتمع.
٤. تؤدي الهيئة السعودية للملكية الفكرية دوراً رئيساً في حماية حقوق الباحثين والمبتكرين ، من خلال مهام الإنفاذ ، والتنظيم ، ونشر الوعي ؛ فضلاً عن الانضمام للاتفاقيات الدولية.
٥. تواجه حقوق المؤلف في البيئة الأكاديمية تحديات بارزة منها ؛ السرقات العلمية ، وضعف الوعي بحقوق النشر ، وتنامي الانتهاكات عبر النشر الإلكتروني.
٦. يُعدُّ النشر الإلكتروني ؛ وسيلة فعالة لتسريع تداول المصنفات العلمية ؛ لكنه يفتح المجال أمام انتهاك الحقوق الفكرية ، ما يستوجب تفعيل أدوات قانونية ؛ للرقابة والردع.

ثانياً : التوصيات :

- حيث إنّ التوصيات تنبثق من النتائج ؛ وبناءً على النتائج التي أسفرت عنها الدراسة ؛ فقد أوصت الدراسة بالآتي :
١. إطلاق برامج تدريبية ؛ ثقافة الأمانة العلمية ، والحقوق الفكرية في الأوساط الأكاديمية.
 ٢. تأسيس لجان جامعية ؛ تُعنى بحماية وتوثيق الإنتاج العلمي للباحثين داخل المؤسسات التعليمية.
 ٣. تطوير الإطار التشريعي العربي بما يواكب التحولات الرقمية ، والمعرفية.
 ٤. إنشاء مراكز متخصصة ؛ لتسوية منازعات المصنفات الفكرية بطرق بديلة عن القضاء التقليدي ، مثل ؛ التحكيم ، أو الوساطة .

١- فهرس المصادر والمراجع

م	
*	القرآن الكريم .
١	أجعود ، سعاد : السرقة العلمية وطرق مكافحتها ، (مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ، تبسة ، الجزائر ، العربي جامعة التبسي ، مج ٢ ، ع ٨ ، ديسمبر: ٢٠١٧ م) .
٢	الألفي ، محمد جبر : حقوق الملكية الفكرية لمتصلة بالتجارة ، (المعهد العالي للقضاء ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، ط١ ، ١٤٣١هـ) .
٣	الحري ، هيفاء مشعل ، ميساء النشمي : برمجيات كشف السرقة العلمية ، دراسة وصفية تحليلية ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، قسم المعلومات ومصادر التعلم، جامعة طيبة، المدينة المنورة، ٢٠١٥ - ٢٠١٤ .
٤	السالم ، محمد ، (٢٠١٠ م) . السرقات العلمية في البيئة الالكترونية دراسة للتحديات والتشريعات المعنية بحقوق التأليف، المؤتمر السادس لجمعية المكتبات والمعلومات السعودية بعنوان: البيئة المعلومات الآمنة: المفاهيم التشريعات والتطبيقات - الرياض في ٦ - ٧ أبريل ٢٠١٠م .
٥	سعيد ، رئاسة عبدالرحمن : الاعتداءات الواقعة على حقوق المؤلف وآليات التصدي لها على المستوى الدولي ودولة الإمارات ، (رسالة دكتوراه (منشورة) ، كلية الحقوق ، قسم القانون المدني ، جامعة المنصورة ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م) .
٦	شحاتة ، حسن : البحوث العلمية والتربوية بين النظرية والتطبيق ، (مكتبة الدار العربية للكتاب ، القاهرة ، مصر ، ط١ ، ٢٠٠١م)

م	
٧	عبيدات ، ذوقان ، كايد عبدالحق و عبدالرحمن عدس : البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه ، (دار الفكر ، عمان ، ط١٠ ، ١٤٢٨ هـ) .
٨	عثماني ، مريم : البحث العلمي بين أخلاقيات المهنة الجامعية وجرائم السرقة العلمية ، (مجلة الاجتهاد القضائي ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر ، مج ١٥ ، ع ١٤ ، ٢٠٢٣ م) .
٩	العساف ، صالح بن حمد : مدخل إلى البحث في العلوم السلوكية ، (مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط٣ ، ١٤٢٤ هـ) .
١٠	العصيمي ، سلطان : حماية محل حق المؤلف في النظام السعودي دراسة تحليلية مقارنة - كلية القانون ، جامعة الملك عبدالعزيز (مجلة الحقوق للبحرث القانونية والاقتصادية ، كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية ، مج ٥ ، ع ٢٤ ، ٢٠١٧ م) .
١١	عفيفي ، محمد (١٤٢٥ هـ) . دور الأسرة في أمن المجتمع . كلية الملك فهد الأمنية ، الرياض ، ٢١-٢٤/٢/١٤٢٥ هـ .
١٢	عميرة ، إبراهيم : حتى نفهم البحث التربوي ، (دار المعارف ، القاهرة ، د.ط ، ١٩٨١ م)
١٣	عنتر ، عبدالرحيم : حقوق الملكية الفكرية وأثرها الاقتصادي ، (دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، ط ١ ، ٢٠٠٩ م) .
١٤	عيسائي ، طه : دور الممارسات الأكاديمية الصحيحة في الحد من السرقة العلمية ، (مجلة آفاق للدراسات والبحوث ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة باتنة ، باتنة ، الجزائر ، ع ١٤ ، ٢٠١٨ م) .
١٥	القنوجي ، أبو الطيب صديق حسن : فتح البيان في مقاصد القرآن ، (المكتبة العصرية ، صيد ، بيروت ، د.ط ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م) .

م	
١٦	الكمالي، محمد ، إياد طنش : آلية حماية حقوق الملكية الفكرية ، (مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية ، دبي ، في ٩ - ١١ مايو ٢٠٠٤ م) .
١٧	الكسواني ، عامر محمود : الملكية الفكرية ماهيتها ، مفرداتها ، طرق حمايتها ، (دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، ط ١ ، ٢٠١١ م) .
١٨	كنعيت ، محمد : الاقتباس والتهميش في البحث العلمي ودورهما في تحقيق الأمانة العلمية والوقاية من السرقة العلمية ، (مجلة الباحث للدراستات الأكاديمية ، جامعة تبسة ، تبسة ، الجزائر ، مج ٩ ، ع ٢٤ ، ٢٠٢٢ م) .
١٩	مرسي ، محمد منير : الإدارة التعليمية أصولها وتطبيقاتها ، (عالم الكتب ، القاهرة ، مصر ، د.ط ، ١٤٤٦ هـ - ٢٠٠٥ م) .
٢٠	المسعود ، معمر ، عبد السلام حمد : ظاهرة السرقة العلمية ، مفهومها ، أسبابها وطرق معالجتها ، (مجلة آفاق للعلوم ، جامعة الجلفة ، الجلفة ، الجزائر ، مج ٢ ، ع ٩٤ ، سبتمبر ٢٠١٧ م) .
٢١	المشوخي ، محمد سليمان : تقنيات ومناهج البحث العلمي ، (دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط ١ ، ٢٠٠٢ م)
٢٢	الملحم ، سامي محمد : مناهج البحث العلمي في التربية وعلم النفس ، (دار المسيرة ، عمان ، الأردن ، ط ٦ ، ٢٠١٠ م) .
٢٣	ملحم ، سعد حسين : اشكاليات حماية حقوق المؤلف في النشر الإلكتروني ، (مجلة كلية القانون والعلوم السياسية ، جامعة الفلوجة ، بغداد ، العراق ، ع ٢ ، ٢٠١٩ م) .
٢٤	مهاوات ، عبدالقادر ، محمد العربي ببوش : دور الوسائل الإلكترونية

م	
	الحديث في حماية البحث العلمي من السرقات ، (مجلة البحوث والدراسات ، الجزائر ، مج ١٥ ، ع ١ ، ٢٠١٨ م) .
٢٥	ناصر ، جبران خليل : حماية الملكية الفكرية : حقوق المؤلف في ظل التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية (أطروحة دكتوراه - منشورة - ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية ، قسم علم المكتبات والعلوم الوثائقية ، جامعة وهران ١ - أحمد بن بلة ، ٢٠١٧ م - ٢٠١٨ م) .
٢٦	ناصر، محمد عبد الله سلطان: حقوق الملكية الفكرية ، (دار الإثراء للنشر والتوزيع ، الأردن ، ط ١ ، ٢٠٠٩ م) .
٢٧	نايت ، أ عمر ، علي : الملكية الفكرية في إطار التجارة الالكترونية، (رسالة ماجستير (منشورة) ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، ٢٠١٤ م) .
٢٨	النموري ، هبة صلاح الدين : القرصنة الإلكترونية على مواقع الانترنت : دراسة تطبيقية على عينة من مواقع مرافق المعلومات المصرية ، (المجلة المصرية لعلوم المعلومات ، جامعة بني سويف ، بني سويف ، مصر ، كلية الآداب ، مج ١٠ ، ع ٢ ، ٢٠٢٣ م) .
٢٩	الهواري ، سيد : دليل الباحثين في إعداد البحوث العلمية ، (دار الجبيل للطباعة ، القاهرة ، مصر ، ط ١ ، ٢٠٠٤ م) .

٢ - المراجع الإلكترونية

م	
١	التقرير السنوي التأسيسي (١٤٣٩هـ - ١٤٤٠هـ) . الهيئة السعودية للملكية الفكرية. الرياض ، متاح على الرابط : https://zt.ms/dGQf (تاريخ الدخول : ١٤٤٦/٩/١٧هـ) .
٢	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، عمادة التقويم والجودة سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة (٢٠١٣م) . السرقة العلمية: ما هي ؟ وكيف تجنبها ٢ . الرياض ، ص ٨ ، متاح على الموقع : https://n9.cl/yjars (تاريخ الدخول : ١٤٤٦/٩/٢٠هـ) .
٣	جامعة الملك سعود ، وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي ، (٢٠٢١م) ، الاقتباس العلمي : الأنواع ، الضوابط ، الشروط . الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار ، متاح على الرابط: https://faculty.ksu.edu.sa/sites/default/files/lqtbs_llmy.pdf f (تاريخ الدخول : ١٩ / ٩ / ١٤٤٦هـ) .
٤	جامعة الملك سعود ، وكالة الجامعة للتطوير والجودة ، عمادة تطوير المهارات (٢٠١٢م) . كيف تجنب طلابك خطأ الوقوع في السرقة العلمية، ورقة منشورة ضمن أعمال سلسلة نصائح في التدريس الجامعي، متاحة على الموقع : https://www.mu.edu.sa/sites/default/files/ec/teaching_10.pdf (تاريخ الدخول : ١٤٤٦/٩/٢٠هـ) .
٥	شعبان ، مها : الملكية الفكرية وأثرها على الاقتصاد والمجتمع المحلي ، (مجلة الغد الأردني الإلكتروني ، ٢٠١٥ م) ، متاح على الرابط : https://2u.pw/gdoiYzak (تاريخ الدخول : ١٤٤٦/٩/١٨هـ) .
٦	اللائحة التنفيذية لنظام حقوق المؤلف ، الهيئة السعودية للملكية الفكرية . الرياض ، متاح على الرابط: www.saip.gov.sa/ar/ ، (تاريخ الدخول :

م	
	١٧/٩/١٤٤٦ هـ .
٧	المنظمة العالمية للملكية الفكرية - WIPO ، متاح على الرابط : /https://www.wipo.int/about-ip/ar (تاريخ الدخول : ١٢/٩/١٤٤٦ هـ .
٨	هيئة الخبراء بمجلس الوزراء (١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م) . تنظيم الهيئة السعودية للملكية الفكرية . الرياض، المادة الثالثة ، متاح على الرابط: https://2u.pw/ZsqV3V (تاريخ الدخول : ١٨/٩/١٤٤٦ هـ) .
٩	الهيئة السعودية للملكية الفكرية (١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢ م) . الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية . الرياض ، متاح على الرابط: /https://www.saip.gov.sa/ar/national-strategy (تاريخ الدخول : ١٧/٩/١٤٤٦ هـ) .
١٠	الهيئة السعودية للملكية الفكرية ، (١٤٤٥ هـ) . أنظمة ولوائح الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية. الرياض ، متاح على الرابط : /https://www.saip.gov.sa/ar (تاريخ الدخول : ١٨/٩/١٤٤٦ هـ) .

fahris almasadir walmarajie

* alquran alkarim .

- 1 'ajeud , suead : alsariqat aleilmiat waturuq mukafahatiha , (majalat al'ustadh albahith lildirasat alqanuniat walsiyasiat , tabisat , aljazayir , alearabiu jamieat altabsi , mij2 , ea8 , disambir: 2017 m) .
- 2 al'alfi , muhamad jabr : huquq almilakiat alfikriat limutasilat bialtijarat , (almaehad aleali lilqada' , jamieat al'iimam muhamad bin sueud al'iislatmiat , alriyad , ta1, 1431h) . 3 alharbii , hayfa' misheal , maysa' alnashmi : barmajiaat kashf alsariqat aleilmiat , dirasat wasfiat tahliliat , kuliyat aladab waleulum al'iinsaniat , qism almaelumat wamasadir altaealumi, jamieat tayibata, almadinat almunawarati, 2015 - 2014.
- 4 alsaalim , muhamad , (2010 m) . alsariqat aleilmiat fi albiyat alalkitrunit dirasat liltahadiyat waltashrieat almaeniat bihuquq altaalifi, almutamar alsaadis lijameiat almaktabat walmaelumat alsaaudiat bieunwani: albiyat almaelumat alaminat: almafahim altashrieat waltatbiqat - alriyad fi 6 - 7 'abril 2010m .
- 5 saeid , riasat eabdalrahman : alaietida'at alwaqieat ealaa huquq almualif waliaat altasadiy laha ealaa almustawaa alduwalii wadawlat al'iimarat , (risalat dukturah (manshura) , kuliyat alhuquq , qism alqanun almadanii , jamieat almansurat 1442h - 2021m) .
- 6 shahatat , hasan : albuqhuth aleilmiat waltarbawiat bayn alnazariat waltatbiq , (maktabat aldaar alearabiat lilkitab , alqahirat , misr , ta1 , 2001m)
- 7 eabidat , dhuqan , kayid eabdalhaq w eabdalrahman eadas : albahth aleilmiu mafhumuh wa'adawatuh wa'asalibuh , (dar alfikr , eamaan , ta10, 1428h) .
- 8 euthamani , maryam : albahth aleilmiu bayn 'akhlaqiaat almihnat aljamieiat wajarayim alsariqat aleilmiat , (majalat alaijtihad alqadayiyi , jamieat muhamad

- khaydar bisikrat , kuliyyat alhuquq waleulum alsiyasiyat , aljazayir , maj 15 , ea1 , 2023m) .
- 9 aleasaaf , salih bn hamd : madkhal 'iilaa albahth fi aleulum alsulukiat , (maktabat aleabikan , alriyad , ta3 , 1424 hi) .
- 10 aleasimi , sultan : himayat mahali haqi almualaf fi alnizam alsaeeudii dirasatan tahliliatan muqaranat - kuliyyat alqanun , jamieat almalik eabdaleaziz (majalat alhuquq lilbihazath alqanuniyat walaiqtisadiyat , kuliyyatalhuquq , jamieat al'iiskandariat , maj 5 , ea2 , 2017m) .
- 11 efifi , muhamad (1425h). dawr al'usrat fi 'amn almujtamaei. kuliyyat almalik fahd al'amniyat , alriyad , 21-24/2/1425h .
- 12 eamirat , 'iibrahim : hataa nafham albahth altarbawia , (dar almaearif , alqahirat , du.t , 1981m)
- 13 eantar , eabdalrahim : huquq almilakiat alfikriyat wa'atharuha aliaqtisadiu ,(dar alfikr aljamieii , al'iiskandariat , misr , ta1 , 2009 m) .
- 14 eisayiy , tah : dawr almumarasat al'akadimiat alsahihat fi alhadi min alsariqat aleilmiyat ,(majalat afaq lildirasat walbuhuth , kuliyyat alhuquq waleulum alsiyasiyat , jamieat batnat , batnat , aljazayir , ea1 , 2018m) .
- 15 alqanuwwi , 'abu altyb sidiyq hasan : fath albayan fi maqasid alquran , (almaktabat aleasriyat , sayd , bayrut , du.t , 1412h - 1992m) .
- 16 alkamali, muhamad , 'iiad tansh : aliat himayat huquq almilkiyat alfikriyat , (mutamar aljawanib alqanuniyat walaiqtisadiyat liaitifaqiaat munazamat altijarat alealamiyat , dubay , fi 9- 11 mayu 2004m) .
- 17 alkiswani , eamir mahmud : almalakiat alfikriyat mahiatuha , mufradatuha , taruq himayatiha , (dar wayil lilnashr waltawzie , eamaan , al'urduni , ta1 , 2011m) .

- 18 kaneit , muhamad : aliaiqtibas waltahmish fi albahth aleilmii wadawruhima fi tahqiq al'amanat aleilmiat walwiqayat min alsariqat aleilmiat , (majalat albahith lildirasat al'akadimiat , jamieat tabisat , tabsat , aljazayir , maj 9 , ea2 , 2022m) .
- 19 mursi , muhamad munir : al'iidarat altaelimiat 'usulaha watatbiqatiha , (ealim alkutub , alqahirat , misr , du.t , 1446h - 2005m) .
- 20 almaseud , mueamari , eabdalsalam hamd : zahirat alsariqat aleilmiat , mafhumuha , 'asbabuha waturuq muealajatiha , (majalat afaq lileulum , jamieat aljulfat , aljulfat , aljazayir , mij2 , ea9 , sibtambar2017m) .
- 21 almishukhi , muhamad sulayman : tiqniaat wamanahij albahth aleilmii , (dar alfikr alearabii , alqahirat , ta1 , 2002m)
- 22 almilhim , sami muhamad : manahij albahth aleilmii fi altarbiat waeilm alnafs , (dar almasirat , eamaan , al'urduni , ta6 , 2010m) .
- 23 mlahim , saed husayn : ashkaliaat himayat huquq almualaf fi alnashr al'iiliktrunii , (majalat kuliyat alqanun waleulum alsiyasiat , jamieat alfaluwjat, baghdad , aleiraq , e 2 , 2019m) .
- 24 muhawwat , eabdalqadir , muhamad alearabii bibush : dawr alwasayil al'iiliktruniat alhadithat fi himayat albahth aleilmii min alsariqat , (majalat albuqhuth waldirasat , aljazayir , muj15 , e 1, 2018 m) .
- 25 nasir , jubran khalil : himayat almilkiat alfikriat : huquq almualaf fi zili altashrieat alwataniat walaitifaqat alduwalia ('utruhat dukturah - manshurat - , kuliyat aleulum al'iinsaniat waleulum al'iislatmiat , qism eilm almaktabat waleulum alwathayiqiat , jamieat wahran -1 'ahmad bin bilat , 2017 m - 2018m) .
- 26 nasir, muhamad eabd alllh sultan: huquq almilakiat alfikriat , (dar al'iithra' lilnashr waltawzie , al'urduni , ta1 , 2009m) .

- 27 nayt , 'aemar , eali : almalakiat alfikriat fi 'iitar altijarat alalkitruniti, (risalat majistir (manshura) , kuliyyat alhuquq waleulum alsiyasiati, jamieat mawlud maemiri, tizi wazaw, aljazayar, 2014 m) .
- 28 alnumuriu , habat salah aldiyn : alqarsanat al'iiliktrunitat ealaa mawaqie alaintirnit : dirasat tatbiqiat ealaa eayinat min mawaqie marafiq almaelumat almisriat , (almajalat almisriat lieulum almaelumat , jamieat bani suayf , bani suayf , misr , kuliyyat aladab , muj10 , ea2 , 2023m) .
- 30alhawari , sayid : dalil albahithin fi 'iiedad albuqhuth aleilmiat , (dar aljubayl liltibaeat , alqahirat , misr , ta1 , 2004m) .
- 2- almarajie alalkitrunitia
- 1 altaqrir alsanawiu altaasisiu (1439hi - 1440h) . alhayyat alsueudiat lilmalakiat alfikriati. alriyad , mutah ealaa alraabit : <https://zt.ms/dGQf> (tarikh aldukhul : 17/9/1446h) .
- 2 jamieat al'iimam muhamad bin sueud al'iislatiyyat , eimadat altaqwim waljawdat silsilat daem altaealum waltaelim fi aljamiea (2013ma) . alsariqat aleilmiatu: ma hi ? wakayf 'atajanabuha 2 . alriyad , s 8 , mutah ealaa almawqie : <https://n9.cl/yjars> (tarikh aldukhul : 20/9/1446hi) .
- 3 jamieat almalik sueud , wikalat aljamieat lildirasat aleulya walbahth aleilmii , (2021m) , aliaqtibas aleilmiu : al'anwae , aldawabit , alshurut . alkhutat alwataniat lileulum waltiqniat walaibtikar , mutah ealaa alraabti: https://faculty.ksu.edu.sa/sites/default/files/lqtbs_llmy.pdf (tarikh aldukhul : 19/ 9/ 1446h) .
- 4 jamieat almalik sueud , wikalat aljamieat liltatwir waljawdat , eimadat tatwir almaharat (2012m) . kayf tajanib tulaabuk khata alwuque fi alsariqat aleilmiati, waraqatan manshuratan dimn 'aemal silsilat nasayih fi

- altadris aljamiei, mutahatan ealaa almawqie : https://www.mu.edu.sa/sites/default/files/ec/teaching_10.pdf (tarikh aldukhul : 20/9/1446hi) .
- 5 shaeban , maha : almilkiat alfikriat wa'atharuha ealaa aliaqtisad walmujtamae almahaliyi , (majalat alghad al'urduniyi alalktrunii , 2015 m) , mutah ealaa alraabit : <https://2u.pw/gdoiYzak> (tarikh aldukhul : 18/9/1446h) .
- 6 allaayihat altanfidhiat linizam huquq almualaf , alhayyat alsueudiat lilmalakiat alfikria . alriyad , mutah ealaa alraabti: [//www.saip.gov.sa/ar/](http://www.saip.gov.sa/ar/) , (tarikh aldukhul : 17/9/1446h) .
- 7 almunazamat alealamiat lilmalakiat alfikriat -WIPO - , mutah ealaa alraabit : <https://www.wipo.int/about-ip/ar/> (tarikh aldukhul : 12/9/1446 ha) .
- 8 hayyat alkhubara' bimajlis alwuzara' (1439h - 2018m) . tanzim alhayyat alsueudiat lilmalakiat alfikria . alriyad , almadat althaalithat , mutah ealaa alraabit : <https://2u.pw/ZsqV3V> (tarikh aldukhul : 18/9/1446h) .
- 9 alhayyat alsueudiat lilmalakiat alfikria (1444hi - 2022m) . aliastiratijiati alwataniat lilmalakiat alfikria . alriyad , mutah ealaa alraabti: <https://www.saip.gov.sa/ar/national-strategy/> (tarikh aldukhul : 17/9/1446h) .
- 10 alhayyat alsueudiat lilmalakiat alfikriat , (1445h) . 'anzimat walawayih almilakiat alfikriat fi almamlakat alarabiat alsueudiat. alriyad , mutah ealaa alraabit : <https://www.saip.gov.sa/ar/> (tarikh aldukhul : 18/9/1446h) .

